الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق (رحمه الله)

وموقفه من خـروج المرأة للعمل وتأصيل لهذه القضيـة

في القرآن الكريم بما ورد في قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب

إعـداد الدكـتورة

فاطمة السيد محمد أبوطالب ناصف

مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية الدراسات الإسلامية

والعربية للبنات بكفر الشيخ، جامعة الأزهر

(الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق رحمه الله وموقفه من خروج المرأة للعمل وتأصيل لهذه القضية في القرآن الكريم بما ورد في قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب)

فاطمة السيد محمد أبوطالب ناصف

قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بكفر الشيخ، جامعة الأزهر.

البريد الإلكتروني: 1619020029@azhar.edu.eg

الملخص:

يهدف البحث إلى إبراز وتجلية فكر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق في قضية خروج المرأة للعمل، وإبراز الفتاوى المتعلقة بذلك من خلال تراث الشيخ رحمه الله ومدى موافقتها للفتوى في العصر الحالي، وتوجيه أنظار الباحثين في مجال التفسير وعلوم القرآن إلى التراث العلمي للشيخ رحمه الله للاستفادة منه، وإثراء المكتبة التفسيرية به فقد ذخر بالكثير من قضايا التفسير وعلوم القرآن. واتبعت في ذلك المنهج الاسترادي التاريخي: من خلال الرجوع إلى ما تركه الشيخ من تراث علمي يتعلق بموضوع البحث، المنهج الاستقرائي: من خلال تتبع أقوال المفسرين في الآيات موضع الدراسة، والمنهج التحليلي: وذلك بالوقوف على أقوال المفسرين، وأقوال الشيخ وتحليلها واستنباط كل ما يتعلق بالقضية موضوع البحث.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها: أن خروج المرأة للعمل أمر مباح، ولا يكون إلا لضرورة. كما أن المرأة تعمل إذا احتاجت العمل أو احتاجها العمل، فعملها خارج البيت ليس ترفا ولا مهنة، وإنما حاجة وضرورة، فإذا استغنت بمال أبيها أو زوجها كان قيامها بمهمتها الأولى أولى. أكد الإمام على أن مهمة المرأة الأولى والأعظم هي مهمة تربية الإنسان وأن امتهان المرأة لهذه المهنة أمر لا يقدر بثمن. المقرر شرعا أن الزوجة لا يجوز لها الخروج من منزل الزوجية والعمل بأي عمل كان إلا بإذن زوجها، حتى لو كان هذا العمل ضروريا للغير كعمل الطبيبة، أو القابلة؛ فإن خرجت وعملت بدون إذنه كانت عاصية شرعا.

الكلمات المفتاحية: جاد الحق، عمل المرأة، قصة موسى، ابنتي شعيب، شيخ الأزهر.

The Grand Imam of Al- Azhar Sheikh Gad al- Haq Ali Gad al- Haq (May Allah have Mercy on him) and his Attitude towards Women going out to Work
An Interpretive Study of the Story of Moses (peace be upon him) and the Two Daughters of Shu'aib (peace be upon him

By: Fatima Al-Sayyid Muhammad Abu Talib Nassif
Department of Interpretation and Qur'anic Sciences
Faculty of Islamic and Arab Studies for Women in Kafr El-Sheikh
Azhar University

Abstract

The present research paper aims at clarifying the attitude of Sheikh Gad al- Haq Ali Gad al- Haq towards the issue of women going out to work. It also demonstrates the fatwas (opinions) related to such issue throughout the legacy of the Grand Imam (May Allah have mercy on him) and how far they agree with the fatwas of the present time. Moreover، this research paper is designed to draw the attention of the researchers in the field of interpretation and Qur'anic sciences to the scholarly heritage of the Grand Imam (May Allah have mercy on him)، and utilizing this heritage to enrich the interpretive library as it abounds in numerous issues of interpretation and Qur'anic sciences. The research paper has applied the historical recovery approach through examining the scholarly heritage which the Grand Imam has left behind and which is related to the topic of this paper. It has also applied the inductive approach by tracing the sayings of the interpreters regarding the verses under study. Moreover، the paper utilizes the analytical approach through analyzing the statements of both the interpreters and the Grand Imam to deduct what is relevant to the main issue of this research paper. The paper has concluded with the most important findings. For example، a woman going out to work is permissible، and she is allowed to do so in case of necessity. A woman works if she needs to work or if work needs her. Her work outside the home is not a luxury or a profession، but rather a need or necessity. If she becomes independent with the money of her father or husband، then it is more appropriate for her to carry out her primary mission. The Imam emphasized that a woman's primary and greatest mission is that of raising a human being which is priceless. It is established in the Islamic Sharia that a wife is not permitted to leave the marital home or do any work except with her husband's permission، even if this work is necessary for someone else، such as the work of a doctor or midwife. If she goes out and works without his permission، she is a sinner according to the Islamic Sharia.

Key words: The Grand Imam Sheikh Gad al- Haq، women's work، interpretation of the story of Moses and the two daughters of Shu'aib.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، وأنار قلوب أوليائه بمصابيح الحكم، وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أولي الفضل والكرم. سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم.

أما بعد....

فمن المعلوم أن القرآن الكريم حوى في ثنايا آياته كل ما يهم الإنسان بصفة عامة، والمرأة بصفة خاصة، فقد اعتنى القرآن بشؤون المرأة في كثير من آياته، بل إن هناك سورة من سوره تسمى سورة النساء. والحق أن قضايا المرأة في القرآن كثيرة ومتنوعة، فمنها ما يتعلق بالمرأة باعتبارها مساوية للرجل في أصل الخلقة، و في التكاليف الشرعية قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ سورة النساء الآية ١، ومنها ما يتعلق بقضايا الأسرة باعتبارها شريك للرجل كقضايا الزواج والطلاق والعدة... وغير ذلك من القضايا.

فالشريعة الإسلامية تعد الوحيدة من بين الشرائع التي أعلت من شأن المرأة، وأعطت لها حقوقها كاملة، فلم تحظ المرأة في أي شريعة أخرى ولا في أي مجتمع آخر بمثل ما حظيت به المرأة المسلمة، فكانت هي وصية النبي ﷺ في خطبة الوداع حين قال: "... استوصوا بالنساء خيرا" (١).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (كتاب النكاح - باب الوصاة بالنساء - حديث رقم ٥١٨٦ - جـ٧/ صـ ٢٦)، والإمام مسلم في صحيحه (كتاب الرضاع - باب الوصية بالنساء - حديث رقم ١٤٦٨ - جـ٢/ صـ ١٩١).

ومن القضايا التي تخص المرأة قضية خروجها للعمل خارج بيتها ومشاركتها في الحياة العامة للمجتمع الذي تعيش فيه، وتمثلت هذه القضية في القرآن في قصة ابنتي شعيب مع سيدنا موسى عليه السلام وسقيه الغنم لهما، وما ترتب على خروجهما من آثار.

وكان الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق - رحمه الله - شيخ الأزهر الأسبق ممن اهتم بقضايا المرأة وتناولها في ثنايا بحوثه العلمية لإبراز مكانتها والدفاع عنها ضد ما أثير من شبهات حول قضايا المرأة التي اتخذها البعض ذريعة للطعن في الإسلام ونبي الإسلام - صلى الله عليه وسلم -، ورغبة مني في المشاركة في المؤتمر العلمي الدولي الخامس الذي تقيمه كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة والذي جاء بعنوان: "دور مشايخ الأزهر الشريف في خدمة العلوم الشرعية والعربية والعقيدة الإسلامية" جاء هذا البحث بعنوان: (الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق رحمه الله وموقفه من خروج المرأة للعمل وتأصيل لهذه القضية في القرآن الكريم بما ورد في قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب).

أولا: أهمية الموضوع

١ - تأتي أهمية الموضوع من خلال تناوله لشخصية علمية ذات قيمة كبيرة يتم دراسة القضية موضوع البحث في ضوء التراث العلمي والديني لها، وهو فضيلة الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الأزهر الأسبق.

٢ - أهمية قضايا المرأة عموما نظرا لما يثار حولها من شبهات ومطاعن، وقضية خروج المرأة للعمل خاصة وذلك لما ترتب على خروجها من إضرار كبير بالأسرة والأبناء ولاسيما في وقتنا الحالي، فألقت الدراسة الضوء على ضوابط خروج المرأة للعمل، ومتى يكون هذا الخروج ممنوعا شرعا؟

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع

١- الرغبة في إحياء التراث العلمي لعلماء الأمة السابقين، نظرا لما يحتويه من كنوز ودرر ذات قيمة علمية كبيرة.

٢- إلقاء الضوء على ما ساهم به الشيخ جاد الحق رحمه الله في خدمة كتاب الله، وخاصة فيما يتعلق بقضايا المرأة.

٣- إنشاء دراسة مستقلة عن موضوع قضية خروج المرأة للعمل في فكر الشيخ رحمه الله وتأصيل لضوابط هذه القضية عند المفسرين.

ثالثا: أهداف البحث

١- يهدف البحث إلى إبراز فكر الشيخ جاد الحق في قضية من قضايا المرأة وهي خروجها للعمل.

٢- إبراز الفتاوى المتعلقة بخروج المرأة للعمل من خلال تراث الشيخ رحمه الله، وموافقتها للفتوى في العصر الحالي.

٣- توجيه أنظار الباحثين في مجال التفسير وعلوم القرآن إلى التراث العلمي للشيخ رحمه الله للاستفادة منه وإثراء المكتبة التفسيرية به فقد ذخر بالكثير من قضايا التفسير وعلوم القرآن.

رابعا: الدراسات السابقة

بعد البحث والدراسة عن الدراسات التي تناولت هذا الموضوع بالبحث والدراسة تبين لي أن هذا الموضوع لم يتم تناوله من قبل، ولكن نظرا للقيمة العلمية الكبيرة للشيخ رحمه الله تناولته عدة أبحاث أخرى من جوانب متعددة، منها:

١- الشيخ جاد الحق وجهوده في الدعوة إلى الله تعالى: للباحث: إبراهيم قطب محمد حسن، عام ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، رسالة ماجستير بكلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة - جامعة الأزهر.

٢- الشيخ جاد الحق علي جاد الحق ومنهجه في لفقه وقضايا العصر: للباحثة: مريم عبد السلام بكر، رسالة دكتوراه في الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية - جامعة الأزهر - عام ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٣- الشيخ جاد الحق وجهوده الإصلاحية: للدكتور/ شاكر حامد علي حسن - بحث منشور بالمؤتمر العلمي الدولي الثاني لكلية اللغة العربية بالزقازيق - جامعة الأزهر - والذي جاء بعنوان: دور الأزهر في النهوض بعلوم اللغة العربية وآدابها والفكر الإسلامي - المجلد الثالث ٢٠١٢م.

٤- من الجوانب الدعوية عند الإمام جاد الحق علي جاد الحق - شيخ الأزهر: للأستاذ الدكتور/ عبد الرحمن أبو عامر عبد السلام - بحث منشور بحولية كلية الشريعة والقانون بطنطا المجلد ٣١، العدد ٣ بتاريخ ١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م.

٥- منهج الإفتاء عند الشيخ جاد الحق علي جاد الحق - شيخ الأزهر الأسبق: للدكتورة/ أسماء السيد إبراهيم البيه، وهو بحث منشور بحولية كلية الشريعة والقانون بطنطا جامعة الأزهر، العدد الخامس والثلاثون - الجزء الأول - ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.

٦ - قضايا المرأة في فكر الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق - شيخ الأزهر - دراسة تحليلية - إعداد: الدكتور/ ياسر عبد الفتاح عبد الرحمن بدر وهو بحث منشور بمجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية - جامعة الأزهر -العدد الثاني والأربعون - المجلد الثاني والأربعون - لعام ١٤٤٥هـ ديسمبر ٢٠٢٣م. ويختلف هذا البحث عن هذه الدراسات السابقة في إفراده لقضية من قضايا المرأة وهي (خروجها للعمل عند الشيخ وتأصيل هذه القضية من القرآن الكريم، وإبراز لأقوال المفسرين فيها).

خامسا: منهج البحث:

١- المنهج الاسترادادي أو التاريخي: وذلك بالرجوع إلى ما تركه الشيخ من تراث علمي يتعلق بموضوع البحث، ومن المؤلفات التي تناولت قضايا المرأة: كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم، وكتاب حول اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة من المنظور الإسلامي وغيرهما.

٢- المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال تتبع أقوال المفسرين في الآيات موضع الدراسة.

٣- المنهج التحليلي: وذلك من خلال الوقوف على أقوال المفسرين، وأقوال الشيخ وتحليلها واستنباط كل ما يتعلق بالقضية موضوع البحث.

سادسا: منهجي في العمل:

١- قمت بذكر الآيات موضع الدراسة، وكتابتها بالرسم العثماني، مع ذكر اسم السورة ورقم الآيات.

٢- ذكرت معاني بعض المفردات الواردة في القصة.

٣- قمت ببيان المعنى الإجمالي للآيات الكريمة.

٤- ذكرت أقوال المفسرين فيما يتعلق بالقضية موضوع البحث من خلال تفسير الآيات موضع الدراسة.

٥- تتبعت فكر الشيخ في القضية موضوع البحث من خلال تراثه العلمي، وتناولها بالعرض والتحليل.

٦- قمت بتوثيق النصوص الواردة في كلام الشيخ وعزوها إلى مصادرها الأصلية.

سابعا: خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتكون من: مقدمة، وتمهيد ومبحثين وخاتمة، وقائمة بأهم المراجع.

أما المقدمة: فتحدثت فيها عن: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، أهداف البحث، والدراسات السابقة، ومنهجه، ومنهج العمل فيه، وخطة البحث.

أما التمهيد: فذكرت فيه التعريف بالإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق (رحمه الله).

والمبحث الأول: فبعنوان تأصيل لقضية خروج المرأة للعمل في القرآن الكريم من خلال قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب، وإبراز أقوال المفسرين فيها.

والمبحث الثاني: فبعنوان: موقف الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق من خروج المرأة للعمل.

وفي الخاتمة ذكرت أهم النتائج التي توصلت إليها، ثم في النهاية ذكرت قائمة بأهم المراجع.

تمهيد

التعريف بالشيخ جاد الحق علي جاد الحق (رحمه الله)

أولا: مولده ونشأته:

ولد الشيخ رحمه الله في الثالث عشر من جمادي الآخرة من عام ١٣٣٥ هـ الموافق الخامس من أبريل من عام ١٩١٧م، بقرية (بطرة) بمحافظة الدقهلية بمصر، وحفظ القرآن الكريم وجوده بعد أن تعلم القراءة والكتابة بكتّاب القرية على يد الشيخ البهنساوي، ثم التحق بالجامع الأحمدي بطنطا سنة ١٩٣٠م، واستمر فيه حتى حصل على الشهادة الابتدائية سنة ١٩٣٤م وواصل فيه بعض دراسته الثانوية، ثم استكملها بمعهد القاهرة الأزهري بالدراسة حيث حصل على الشهادة الثانوية سنة ١٩٣٩م، بعدها التحق بكلية الشريعة وحصل منها على العالمية سنة ١٩٤٤م، ثم التحق بتخصص القضاء الشرعي في هذه الكلية وحصل منها على الشهادة العالمية مع الإجازة في القضاء الشرعي سنة ١٩٤٥م.

ثانيا: مناصبه:

عمل الشيخ جاد الحق رحمه الله فور تخرجه موظفا بالمحاكم الشرعية، فاكتسب من عمله هذا مرنة ودربة وقدرة على المقارنة والاستنباط الصحيح للأحكام الشرعية مما أهله في عام ١٩٥٣م للعمل كأمين للفتوى بدار الإفتاء المصرية، ثم قاضيًا شرعيًا فمستشارًا بمحاكم الاستئناف حتى عام ١٩٧٦م بعد إلغاء المحاكم الشرعية.

- الشيخ جاد الحق وتجديد دماء دار الإفتاء المصرية:

عُين فضيلة الإمام مفتيا للديار المصرية عام ١٩٧٨م، فكرس كل وقته وجهده في تنظيم العمل بدار الإفتاء، فصنع نهضة كبيرة فيها وسعى للحفاظ على تراثها الفقهي، فعمل على تدوين كل ما يصدر عن الدار من فتاوى في تنظيم دقيق، وكذلك من خلال اختياراته الصائبة والرصينة للفتاوى الصادرة عن الدار والمتناثرة في سجلاتها والتي تمتاز بمرجعيتها الفقهية

والشرعية الصحيحة وقد جمعها وعمل على نشرها في عشرين مجلدًا ضخمًا ضم بين دفتي كل منها مئات الفتاوى المنتقاة لتعم بها الاستفادة والنفع لما تحويه من قضايا جادة كانت وما تزال تهم الأمة الإسلامية.

- وزارة الأوقاف ومشيخة الأزهر:

لم يكد الشيخ جاد الحق على جاد الحق يحتل مكانه كوزير للأوقاف في أوائل يناير ١٩٨٢م حتى عين شيخًا للأزهر وهنا عاش الأزهر عصرًا جديدًا من عصور ازدهاره سواء فيما يختص بدوره كمؤسسة دينية وعلمية راسخة علاوة على كونه الجهة الرسمية المسئولة عن الفكر الإسلامي والتعليم الديني الأزهري في مصر.

فقد كان الأزهر ملجأ للمصريين للحصول على حقوقهم عبر حقب كثيرة من التاريخ المصري القديم والمعاصر على أيدي كثير من شيوخه العظام.

ولم يكن الشيخ الجليل جاد الحق -يرحمه الله- بأقل من أولئك الشيوخ العظام فقد ساعده على القيام بمهامه في تحمل التبعات الثقيلة التي ألقيت على عاتقه، فطنته ورؤاه المدروسة ونظرته العميقة للأمور على إعلاء دور الأزهر الشريف ليصبح منارة الهدى والحق في عصرنا الحديث كما كان من قبل فعمل على تطويره كمؤسسة راسخة لتقوم بدورها في إنماء الشأن الإسلامي بمصر، ولأنه - رحمه الله - قد ذاع صيته كرجل علم ودين وخلق كريم فقد توافد الأثرياء وتسارعوا للتبرع للأزهر بأموالهم ليتصرف فيها كيفما شاء فكان يرحمه الله يوجه الجزء الأكبر منها، فأنشأ الكثير من المدارس والمعاهد بل والجامعات الأزهرية في جميع أرجاء مصر.

وقد ساعده فكره المستنير على الخروج بالأزهر والطفو على الكثير من أزماته ومحاولة فك القيود التي كانت تكبله وتغيير السياسات العقيمة التي كانت تسيطر عليه، والسعي

لتطوير أدائه بعيدا عن بيروقراطية السلطة، كما أنشأ خمسا وعشرين فرعًا بالمحافظات للجنة الفتوى الرئيسية الموجودة بالجامع الأزهر؛ وذلك لخدمة المواطنين الذين يلجأون إليها للاستفسار عن أمور دينهم، لذا فقد اختار أعضاء هذه اللجان من خيرة العلماء ممن لهم القدرة على الإفتاء.

ثالثا: من مواقف الشيخ جاد الحق (رحمه الله) .

الرجال مواقف! هذه المقولة تؤكدها سيرة الإمام الشيخ جاد الحق رحمه الله تعالى، فقد عاش حياة حافلة بالمواقف الصلبة التي عرضته لكثير من الأزمات لكنه لم يلن ولم يهادن.

فلشيخنا الجليل جاد الحق – رحمه الله – مواقف كثيرة مشرفة لا يمكن للتاريخ نسيانها أو طمسها، وهذه المواقف ليست فيما يتعلق فقط بالقضايا المتعلقة بأمور الدين والتشريعات الإسلامية كتحريم فوائد البنوك لكونها ربا مطالبا بالعودة للاقتصاد الإسلامي، أو المتعلقة بالأمور الدنيوية كموقفه الرافض لقرار الكونجرس الأمريكي بنقل السفارة الأمريكية للقدس الشريف مؤكدا أن القدس مدينة إسلامية.

و من مواقفه أيضا: موقفه الشديد والمشرف من مؤتمر السكان الدولي المنعقد في القاهرة في شهر سبتمبر عام ١٩٩٤م وقد أعلن حينها حربًا شعواء على ما جاء من بنود المؤتمر والتي تناهض مبادئ الدين الإسلامي والتي تعد اعتداءً سافرًا على كرامة الإنسان الذي خلقه الله وفضله على العالمين حيث وجد شيخنا الراحل أن بنود المؤتمر الفاسدة تعمد إلى إباحة العلاقات الجنسية الشاذة بين الرجل والرجل، وبين المرأة والمرأة، كذلك إباحة حمل العذارى الصغيرات والحفاظ على حملهن، وإباحة إجهاض الزوجات الشرعيات الحرائر، وقد استنكر الشيخ أن تناقش هذه البنود في بلد إسلامي كبير مثل مصر بدعوى الحرية ومثيلاتها من الكلمات الممجوجة.

وقد أصدر الشيخ في ذلك عدة بيانات شاملة عن مجمع البحوث الإسلامية، وفيه يتصدى لهذه البنود الفاسدة بطريقة عقلية مؤسسة على فكر منظم راسخ بدراسة عميقة لكل ما ورد بالوثيقة باللغتين العربية والإنجليزية، كان لها الأثر الأكبر في إجهاض تلك المؤامرة التي كانت تحاك للقضاء على تعاليم الإسلام، وحينما اتصل بالرئيس حينها موضحا له أن ما تحويه البنود من كفر صريح، أعلنها الرئيس صريحة أنه لن يوافق إلا على ما يوافق عليه شيخ الأزهر، وكان ذلك انتصارًا للإسلام على يد رجل لم يخش في الله لومة لائم.

رابعا: زهد وورع الشيخ جاد الحق:

لم يكن الشيخ جاد الحق رحمه الله من محبي سكنى القصور والشقق الفارهة بل كان راضيًا مطمئنًا وهو يعيش في شقته البسيطة في حي المنيل، وكان وهو شيخًا للأزهر بدرجة نائب رئيس للوزراء يصعد إلى شقته بالطابق الخامس على قدميه، علاوة على تقدمه في العمر ومرضه، وحينما عرضوا عليه الانتقال إلى مكان أكثر سعة ومناسبة رفض الشيخ وظل في شقته المتواضعة، وقد بلغ من زهده أنه لم يكن يحصل إلا على راتبه فقط، وكان يرفض أية حوافز، أو مكافآت، كما لم يكن يحصل - رحمه الله - على أية أموال تأتيه مقابل أبحاثه وكتبه القيمة فقد كان يجعلها في سبيل الله تعالى، حيث كان قانعًا براتبه لا غير كما كان يعيش هو وأولاده حياة الكفاف، ولو أراد - رحمه الله - الدنيا لكانت بين يديه، حتى لقي الله عفيف النفس طاهر اليد.

خامسا: جوائز وأوسمة للشيخ جاد الحق.

ولمكانة الشيخ الجليل جاد الحق - رحمه الله - في العالميْن العربي والإسلامي وفضله تم منحه أسمى الجوائز وأرفع الأوسمة، فنال:

١- "وشاح النيل" في عام ١٩٨٣م وهو أعلى وشاح تمنحه مصر لمكرميها بمناسبة العيد

الألفي للأزهر الشريف.

٢- تم تكريمه في المغرب بمنحه وسام "الكفاءة الفكرية والعلوم" من الدرجة الممتازة.

٣- كذلك حصل على جائزة الملك فيصل العالمية لخدمة الإسلام والمسلمين عام ١٩٩٥م ولم يحتفظ بها لنفسه بل بنى بها مجمعًا إسلاميًا كبيرًا يضم مستشفى ومعهدًا دينيًا ومسجدًا في مسقط رأسه بقريته "بطرة" التي ولد ودفن في ثراها.

سادسا: تراثه العلمي:

ترك الشيخ جاد الحق - رحمه الله - للمكتبة الإسلامية العديد من المؤلفات العلمية، تنوعت ما بين كتب ورسائل وبحوث فقهية وفتاوى، منها:

١_ كتاب مع القرآن الكريم.

٢_ كتاب الختان.

٣_ كتاب سمات الحلال والحرام.

٤_ كتاب ونفس وما سواها.

٥_ كتاب نقض الفريضة الغائبة فتوى ومناقشة.

٦- كتاب الفقه الإسلامي مرونته وتطوره.

٧- كتاب بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة.

٨- كتاب رسالة في الاجتهاد وشروطه.

٩- كتاب رسالة في القضاء في الإسلام.

١٠- كتاب مختارات من الفتاوى والبحوث.

١١- كتاب أحكام الشريعة الإسلامية في مسائل طبية عن الأمراض النسائية.

١٢- كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم.

١٣- هذا بيان للناس كتاب في جزأين، صدر عن الأزهر الشريف.

١٤- بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة في أربعة مجلدات ضخمة.

١٥- عشرات الأبحاث الفقهية التي اشترك بها في مؤتمرات علمية داخل مصر وخارجها.

كما أشرف - ﵀ - على تنظيم العديد من المؤتمرات التي استهدفت الحفاظ على هوية الأمة الإسلامية من التمويه والضياع.

سابعا: وفاة الشيخ جاد الحق:

توفي الشيخ جاد الحق علي جاد الحق صبيحة يوم الجمعة ٢٥ من شوال ١٤١٦ هـ الموافق ٢٥ من مارس ١٩٩٦م حيث كان متوضئًا ومستعدًا للصلاة، عن عمر يناهز التاسعة والسبعين متأثرًا بأزمة قلبية بعد حياة حافلة بمواقفه المشرفة وبعظيم الأعمال قدمها خادمًا مطيعًا للإسلام والمسلمين، ندعو الله أن يجعلها في ميزان حسناته وأن يجمعنا به ومن نحب في الصالحين[١].

(١) ينظر ترجمة الإمام في: كتاب شيوخ الأزهر: الشيخ جاد الحق علي جاد الحق - تأليف: سعيد عبد الرحمن - الشركة العربية للنشر والتوزيع - المهندسين - الجزء السادس وهي ترجمة وافية للشيخ ﵀ اختص بها الجزء السادس من هذا الكتاب. ومقدمات بعض مؤلفات الإمام ﵀ منها (كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم) ، موقع قصة الإسلام : إشراف الدكتور/ راغب السرجاني - أعلام القرن العشرين - علماء الأزهر http://www.islamstory.com/ar/artical/22225.

المبحث الأول

تأصيل لقضية خروج المرأة للعمل في القرآن الكريم

من خلال قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب، وإبراز أقوال المفسرين فيها

إن القارئ المتمعن لقصة موسى عليه السلام في سورة القصص يجد للمرأة دورا مهما بل أدوارا متعددة في حياته عليه السلام، فكانت الأم، والملكة الأم، والأخت.

أولا: الأم.

قال تعالى ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ (١) أوحى الله تعالى إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم، فامتثلت لأمر الله تعالى وفعلت ما أمرت به، ثم وصف القرآن مشاعرها كأم بعد أن ألقت وليدها في اليم فقال تعالى ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا﴾ (٢)

"إشارة إلى ما ترك ضياع الولد، من فراغ كبير في مشاعرها، فلقد تعطلت بذهابه عنها كل العواطف، وهذا بدوره قد جعل قلبها - وهو مركز العواطف والمشاعر - كيانا فارغا، لا يستقبل من الطفل ما يصل الأم به، من مشاعر وعواطف، إلا تلك العواطف السلبية من قلق، وأسى، ولوعة، وهذا هو السر في هذا التعبير المعجز (وأصبح فؤاد أم موسى فارغا).

ثم بين القرآن أن الله ربط على قلبها بعد أن امتلأ بمثل هذه المشاعر فقال تعالى ﴿إِن

(١) سورة القصص الآية ٧.

(٢) سورة القصص الآية ١٠

﴿كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِۦ لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾ [1] أي أمسكنا على قلبها ما فيه من نوازع تريد الانطلاق إلى الكشف عن وجه الوليد، وفضح أمره. وقوله تعالى ﴿لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [2] تعليل لهذا لربط الذي ربط الله سبحانه، به على قلبها، وهو أنها بعد أن تتكشف لها الأمور، ستعلم أن ما وعدها الله حقّ، وبهذا يتأكد إيمانها بالله، ويقوى يقينها به". [3]

ثانيا: الملكة الأم (أمه بعد أمه).

ويتمثل هذا في موقف امرأة فرعون التي كانت له أما في غياب أمه، فتحركت عندها عاطفة الأمومة – وألقى الله محبة هذا الطفل في قلبها– وطلبت من فرعون في تلطف وتودد أن يبقيه حيا ولا يقتله، فقالت كما حكى عنها القرآن ﴿قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ ۖ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا﴾ [4] فامتثل فرعون لطلبها ولم يقتله.

ثالثا: دور الأخت.

قال تعالى ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِۦ قُصِّيهِ ۖ فَبَصُرَتْ بِهِۦ عَن جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١١﴾ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ﴾ [5]، هنا يظهر دور الأخت المطيعة لأمها، حيث أمرتها

---

(١) سورة القصص الآية ١٠

(٢) سورة القصص الآية ١٠

(٣) ينظر التفسير القرآني للقرآن: لعبد الكريم يونس الخطيب المتوفى بعد ١٣٩٠هـ – دار الفكر العربي – القاهرة (١٠/ ٣١٥) وما بعدها بتصرف.

(٤) سورة القصص الآية ٩.

٥) سورة القصص الآيات من ١١ إلى ١٣.

بقولها: اتبعي أثره وانظري إلى أين وقع؟ وإلى مَن صار؟ فأبصرته عن بُعد وهم لا يشعرون أنها تقصه وتتعرف حاله. فلما رأت ما كان منه من امتناع عن الرضاع، قالت لهم: (هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون) فقالوا لها عند قولها (وهم له ناصحون) وما يدريك؟ لعلك تعرفين أهله؟ فقالت لهم: لا، ولكنهم يحرصون على مسرة الملك. فدلتهم على أم موسى، فانطلقت إليها بأمرهم فجاءت بها، فلما وجد الصبي أمه قَبِل ثديها ففرحوا بذلك فرحا شديدا. (١)

ثم نجد دورا آخر للمرأة تتحدث عنه الآيات موضع الدراسة وهو دور الزوجة.

١)) ينظر التفسير الكبير (مفاتيح الغيب): لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ت ٦٠٦ هـ دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ (٢٤/ ٥٨٢)، تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)

تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش – الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة – الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ ١٩٦٤ (١٣/ ٢٥٧)، تفسير المراغي: لأحمد بن مصطفى المراغي ت ١٣٧١ هـ ـ الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ـ الطبعة الأولى: ١٣٦٥ هـ ـ ١٩٤٦م (٢٠/ ٤٠).

الآيات موضع الدراسة

قصة موسى عليه السلام مع ابنتي شعيب(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدۡيَنَ وَجَدَ عَلَيۡهِ أُمَّةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسۡقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمۡرَأَتَيۡنِ تَذُودَانِۖ قَالَ مَا خَطۡبُكُمَاۖ قَالَتَا لَا نَسۡقِي حَتَّىٰ يُصۡدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ ٢٣ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلۡتَ إِلَيَّ مِنۡ خَيۡرٖ فَقِيرٞ ٢٤ فَجَآءَتۡهُ إِحۡدَىٰهُمَا تَمۡشِي عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٖ قَالَتۡ إِنَّ أَبِي يَدۡعُوكَ لِيَجۡزِيَكَ أَجۡرَ مَا سَقَيۡتَ لَنَاۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيۡهِ ٱلۡقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفۡۖ نَجَوۡتَ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٥ قَالَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ ٢٦﴾ (٢)

أولا: معاني بعض المفردات الواردة في القصة.

الورود هنا معناه: الوصول والبلوغ، والمراد بالماء موضعه، ولفظة الورود قد تكون بمعنى الدخول في المورود، وقد تكون بمعنى الاطلاع عليه والبلوغ إليه وإن لم يدخل، فورود موسى هذا الماء كان بالوصول إليه.

---

(١) شعيب هذا اختلف فيه المفسرون: هل هو شعيب النبي أم غيره؟ وفي هذا يقول الإمام ابن كثير: " اختلف المفسرون في هذا الرجل: من هو؟ على أقوال: أحدها أنه شعيب النبي عليه السلام الذي أرسل إلى أهل مدين. وهذا هو المشهور عند كثيرين، وقد قاله الحسن البصري وغير واحد. ورواه ابن أبي حاتم. وقال آخرون: بل كان ابن أخي شعيب. وقيل: رجل مؤمن من قوم شعيب. ثم قال مرجحا كونه ليس شعيب النبي: " ثم من المقوي لكونه ليس بشعيب أنه لو كان إياه لأوشك أن ينص على اسمه في القرآن هاهنا. وما جاء في بعض الأحاديث من التصريح بذكره في قصة موسى لم يصح إسناده". تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ت ٧٧٤ هـ تحقيق: محمد حسين شمس الدين - - دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ (٦/ ٢٢٨، ٢٢٩).

(٢) سورة القصص الآيات من ٢٣ إلى ٢٦.

والأمة هنا: الجماعة الكثيرة العدد، ومعنى قوله "من دونهم": أي في مكان غير المكان الذي حول الماء، وقوله تعالى "تَذُودانِ": من الذود بمعنى الطرد والدفع والحبس. يقال: ذاد فلان إبله عن الحوض، ذودا وذيادا إذا حبسها ومنعها من الوصول إليه.

وقوله "**ما خطبكما**": الخطب: الشأن والحدث المهم.

وقوله "**يصدر**": من أصدر، والصدر عن الشيء: الرجوع عنه، وهو ضد الورود. يقال: صدر فلان عن الشيء. إذا رجع عنه.

و"**الرِّعاءُ**": جمع الراعي، مأخوذ من الرعي بمعنى الحفظ. (١)

ثانيا: المعنى الإجمالي للآيات الكريمة

لما اتجه موسى عليه السلام نحو مدين ماضيا إليها شاخصا عن مدينة فرعون، قال: رب اهدني إلى سواء السبيل، وأرشدني إلى الطريق القويم، ونجنى من هؤلاء الظلمة وقد قال هذا توكلا على الله، وثقة بحسن توفيقه، ولما وصل عليه السلام إلى مدين ورد ماءها وقد كان لها بئر يرده رعاء الشاء فوجد جماعة منهم يسقون غنمهم ومواشيهم، ووجد في مكان أسفل من مكانهم امرأتين تكفان غنمهما أن ترد مع غنم أولئك الرعاء لئلا يؤذوها، فلما رآهما موسى كذلك رقّ لهما ورحمهما، قال ما خبركما؟ لِمَ لا تردان الماء مع هؤلاء القوم؟ فأجابتاه، قالتا: لا نسقى غنمنا إلا إذا فرغ هؤلاء من السقي، وأبونا شيخ كبير لا يستطيع السقي بنفسه، فنلجأ إلى ما ترى، تشرب مواشينا فضل الماء. فسقى لهما غنمهما، ثم انصرف إلى ظل شجرة

(١) ينظر التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ت: ١٣٩٣ هـ الدار التونسية للنشر- تونس - سنة النشر: ١٩٨٤ هـ (٢٠/ ٩٨، ٩٩)، التفسير الوسيط للقرآن الكريم: للأستاذ الدكتور: محمد سيد طنطاوي ت سنة ٢٠١٠م ـ دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة ـ الطبعة: الأولى (١٠/ ٣٩٣، ٣٩٤).

ليقيل ويستريح، وناجى ربه قائلا: إني لمحتاج إلى شيء تنزله إليّ من خزائن جودك وكرمك، فجاءه الفرج بعد الشدة وأجاب الله طلبه، فجاءته إحدى المرأتين تمشي وهى حيية قد سترت وجهها بثوبها قائلة: إن أبي يدعوك ليكافئك على ما صنعت من الإحسان، وأسديت إلينا من المعروف بسقي غنمنا،

فأجابها تبركا بالشيخ لا طمعا في الأجر، فلما جاء موسى هذا الشيخ وحدثه حديثه مع فرعون وآله في كفرهم وطغيانهم، وإذلالهم للعباد، وتآمرهم على قتله وهربه منهم بعد الذي علمه، قال له: لا تخف من حولهم وطولهم، إنك قد نجوت من سطوة هؤلاء الظلمة، إذ لا سلطان لهم علينا، ولسنا في دائرة ملكهم. ولما أمنه وطمأنه على نفسه دار الحديث وكان ذا شجون، قالت واحدة من بناته: استأجر موسى ليرعى عليك ما شيتك، فإن خير من تستأجره للرعي القويّ على حفظ الماشية والقيام عليها في إصلاحها وصلاحها، الأمين: الذي لا تخاف خيانته فيما تأتمنه عليه منها. (١)

أقوال المفسرين فيما يتعلق بخروج المرأة للعمل من خلال تفسير الآيات السابقة:

تمثلت قضية خروج المرأة للعمل في القرآن الكريم في هذه القصة المباركة، وبعد استقراء أقوال المفسرين في تفسير هذه الآيات نجد أن ما استنبطوه من هذه القصة يعد قواعدا وأسسا بنى عليها العلماء أحكامهم حول هذه القضية، فنجد أن تناول المفسرين لهذه القضية يدور حول عدة نقاط:

أولا: حكم خروج المرأة للعمل

هل خروج المرأة للعمل – متمثلا هنا في سقي الماشية بنفسها – أمرا محظورا؟

هذا السؤال أجاب عنه الإمام الزمخشري بقوله: "قلت: الأمر في نفسه ليس بمحظور،

(١) ينظر تفسير المراغي: (٢٠ / من ص ٤٩ إلى ٥١) بتصرف واختصار.

فالدين لا يأباه. وأما المروءة، فالناس مختلفون في ذلك، والعادات متباينة فيه، وأحوال العرب فيه خلاف أحوال العجم، ومذهب أهل البدو فيه غير مذهب أهل الحضر، خصوصا إذا كانت الحالة حالة ضرورة. " (١)

وهنا نجد الإمام الزمخشري جعل خروج المرأة لقضاء حوائجها ليس بمحظور، ولكنه من حيث المروءة يختلف باختلاف عادات وأحوال أهل كل بلد.

ويؤخذ من هذا أنه لا حرج في خروج المرأة للعمل، ويؤيده قول الطاهر بن عاشور: "وفي إذنه- أي شعيب عليه السلام - لابنتيه بالسقي دليل على جواز معالجة المرأة أمور مالها، وظهورها في مجامع الناس إذا كانت تستر ما يجب ستره فإن شرع من قبلنا شرع لنا إذا حكاه شرعنا ولم يأت من شرعنا ما ينسخه". (٢)

ثانيا: سبب خروج المرأة للعمل:

دل قوله تعالى ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ على عدة أمور:

الأول قوله تعالى ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُمَا﴾ قال الإمام ابن عطية: "استعمال السؤال بالخطب إنما هو في مصاب أو مضطهد أو من يشفق عليه أو يأتي بمنكر من الأمر". (٣)

---

١) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ت ٥٣٨ هـ - دار الكتاب العربي – بيروت – الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ هـ (٣/ ٤٠١، ٤٠٢).

(٢) ينظر التحرير والتنوير (٢٠/ ١٠١).

٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية ت ٥٤٢ هـ تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد - - دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ (٤/ ٢٨٣).

أي فكأنه – عليه السلام – قال لهما، ما الأمر الجلل الذي اضطركما للخروج وإتيان الماء؟ "لأن في التعبير بالخطب تضخيم للشيء". (١)

وفي هذا دليل على أن الأصل عدم خروج المرأة، وأن خروجها لا يكون إلا لضرورة ملحة.

كما أن في قوله عليه السلام لهما (ما خطبكما) دليل على جواز مكالمة الأجنبية في الأمور المهمة(٢).

والسنة النبوية الشريفة حافلة بكثير من المواقف التي تخاطب فيها المرأة الرجال في الأمور المهمة كما جاء في قصة المجادلة مع النبي ﷺ، والمرأة التي راجعت عمر بن الخطاب في أمر المهور، وسيأتي الحديث عنهما في كلام الشيخ جاد الحق في المبحث الثاني.

الثاني في قوله تعالى ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾ قال الإمام الماوردي: "وفي امتناعهما من السقي حتى يصدر الرعاء وجهان: أحدهما: تصونا عن الاختلاط بالرجال، الثاني: لضعفهما عن المزاحمة بماشيتهما" (٣).

ويؤخذ من هذا: أن المرأة إذا خرجت وباشرت العمل بنفسها عليها أن تلتزم بآداب المعاملة مع غيرها فلا تزاحم الأقوياء، ولا تختلط بالرجال إلا في أضيق الحدود.

---

(١) ينظر النكت والعيون: لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت ٤٥٠ هـ تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم – دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان (٤/ ٢٤٦).

(٢) ينظر البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي ت ٧٤٥ هـ تحقيق: صدقي محمد جميل – دار الفكر – بيروت – ـ الطبعة: ١٤٢٠ هـ (٨/ ٢٩٧).

(٣) ينظر تفسير الماوردي (٤/ ٢٤٦).

وفي هذا يقول الشعراوي: "أخذت بنتا شعيب الضرورة في حجمها ولم تتخذ إحداهما من الضرورة حجة لإهدار الأنوثة والتزاحم للوصول إلى البئر". (١)

الثالث قوله تعالى ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ يقول الطاهر بن عاشور: "قولهما (وأبونا شيخ كبير) اعتذارا عن حضورهما للسقي مع الرجال لعدم وجدانهما رجلا يستقي لهما؛ لأن الرجل الوحيد لهما هو أبوهما وهو شيخ كبير لا يستطيع ورود الماء لضعفه عن المزاحمة". (٢)

ففي قول ابن عاشور بيان لسبب خروج المرأة للعمل وهو الضرورة وعدم وجود من يقوم بالعمل من الرجال كأجير أو غيره مما ألجأها للقيام به بنفسها.

ثالثا: بيّن قوله تعالى ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾ **صفة خروج المرأة:**

قال الإمام ابن كثير واصفا هذه المشية: "قوله" فجاءته إحداهما تمشي على استحياء "أي مشي الحرائر". (٣)

وقال الإمام ابن عاشور: "ذكر (تمشي) ليبني عليه قوله" على استحياء "، وإلا فإن فعل (جاءته) مغن عن ذكر تمشي، وعبر بـــ (على) للاستعلاء المجازي مستعارة للتمكن من الوصف. والمعنى: أنها مستحيية في مشيها، أي تمشي غير متبخترة ولا متثنية ولا مظهرة زينة، وعن عمر بن الخطاب أنها كانت ساترة وجهها بثوبها، أي لأن ستر الوجه غير واجب

---

(١) ينظر تفسير الشعراوي - الخواطر للشيخ: محمد متولي الشعراوي ت ١٤١٨ هـ مطابع أخبار اليوم (٥/ ٢٨٤١).

(٢) ينظر التحرير والتنوير (٢٠/ ١٠٠).

(٣) ينظر تفسير القرآن العظيم (٦/ ٢٠٥).

عليها ولكنه مبالغة في الحياء. والاستحياء مبالغة في الحياء". (١)

فيؤخذ من هذا: أن المرأة الحرة العفيفة تكون ذات وقار وعفاف عند خروجها.

رابعا: في قوله تعالى ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ﴾ يتضح آداب حديث المرأة مع غيرها من الرجال، من خلال عدة نقاط:

- دل قوله تعالى (إن أبي يدعوك) على أن حديث المرأة مع الرجال لا يكون إلا لضرورة،

فقد كانت رسول أبيها، الذي عرف موسى من أمره أنه شيخ كبير، ولو كان في استطاعته أن يسعى إلى موسى لما بعث بابنته إليه، ولجاء إليه بنفسه، يدعوه إلى النزول عنده، وهو الغريب، الذي لا مأوى له في هذا البلد. (٢)

- كما دل قوله تعالى (إن أبي يدعوك) على أن المشي مع المرأة الأجنبية مباح إذا كان هناك حيطة وتورع. قال الإمام الزمخشري: "كيف ساغ لموسى عليه السلام أن يمشى مع امرأة أجنبية؟ ثم أجاب فقال: المشي مع امرأة أجنبية لا بأس به في نظائر تلك الحال، مع الاحتياط والتورّع". (٣)

- دعوة المرأة لموسى عليه السلام لم تكن مطلقة حيث جعلت الداعي له الأب، سدا للذريعة، ودرء للمفسدة، وفي هذا يقول الإمام ابن كثير: "وهذا تأدب في العبارة، لم تطلبه طلبا مطلقا لئلا يوهم ريبة". (٤) ووافقه في ذلك الإمام المراغي فقال: "أسندت الدعوة إلى أبيها وعلّلتها بالجزاء حتى لا يتوهم من كلامها شيء من الريبة، كما أن في كلامها دلالة على كمال العقل والحياء والعفة

(١) ينظر التحرير والتنوير (٢٠/ ١٠٣).

(٢) ينظر التفسير القرآني للقرآن (١٠/ ٣٣٦).

(٣) ينظر تفسير الكشاف (٣/ ٤٠٢).

(٤) ينظر تفسير ابن كثير(٦/ ٢٢٨).

كما لا يخفى". [١]

ويؤيد هذا ما جاء في قوله تعالى ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [٢]، وأيضا ما جاء أن أم المؤمنين السيدة صفية رضي الله عنها، أتت النبي ﷺ وهو معتكف، فلما رجعت مشى معها، فأبصره رجل من الأنصار، فلما أبصره دعاه فقال: "تعال هذه صفية، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم". [٣] وفي هذا ما يؤكد على البعد عن الشبهة والريبة.

- كما دل هذا القول (إن أبي يدعوك) على أن حديث المرأة مع الرجال يجب أن يكون موجزا يؤدي الغرض منه بأقل العبارات، وأقصر الكلمات.

خامسا: في قوله تعالى ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ﴾ دليل على حرص المرأة على موقعها من الستر - وهو الأصل - فإذا وجدت من يقوم بعملها قدمته.

وفي ذلك يقول الشيخ الشعراوي عليه رحمة الله: "وفي قولها (يا أبت استأجره) دليل على أنها لم تعشق الخروج للعمل، إنما تطلب مَنْ يقوم به بدلاً عنها؛ لِتقَّر في بيتها". [٤]

من خلال عرضنا لأقوال المفسرين في خروج المرأة من بيتها للعمل أو غيره، تبين لنا أن ما استنبطه المفسرون من خلال هذه القصة المباركة (قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب) يعد قواعدا وأسسا بنى عليها الفقهاء أحكامهم في هذه القضية، فنجد أن المفسرين استنبطوا

---

(١) ينظر تفسير المراغي (٢٠/ ٥٠).

(٢) سورة الأحزاب الآية ٣٢.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (كتاب الاعتكاف - باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه - برقم ٢٠٣٩ - جـ ٣/ صـ ٥٠).

(٤) ينظر تفسير الشعراوي (١٧/ ١٠٩٠٨)

من هذه القصة:

١- حكم خروج المرأة للعمل.

٢- سبب خروجها.

٣- صفة خروجها.

٤- آداب حديثها مع الرجال.

وهذه الأمور هي التي تحدث عنها الشيخ جاد الحق رحمه الله تعالى في حديثه عن عمل المرأة وإن لم يستدل بهذه الآيات استدلالا صريحا، وهذا ما نوضحه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني

موقف الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق من خروج المرأة للعمل

شـغلت قضـايا المرأة جانبا كبيرا من فكر الإمام جاد الحق رحمه الله، فجاء تراثه العلمي ذاخرا بكل ما يخص المرأة من قضـايا، فقال في مقدمة حديثه عن موضـوع (القرآن والمرأة) في كتابه النبي ﷺ في القرآن الكريم: "عنى القرآن الكريم بشؤون المرأة في الكثير من سوره حتى عرفت إحدى السـور بسـورة النسـاء الكبرى، وعرفت سـورة أخرى بسـورة النسـاء الصـغرى، وهما سـورتا النسـاء الرابعة في ترتيب المصـحف، وسـورة الطلاق رقم ٦٥ في ترتيب المصـحف. وهذا يدل على مكانة المرأة في نظر الإسـلام، وأنها مكانة لم تبرز ولم تحظ بمثلها المرأة في شـريعة أخرى بل ولا في مجتمع إنسـاني على مر العصـور والتطور الإنساني في هذه الحياة حتى الآن".

ثم ذكر سـبب اهتمامه بتوضـيح قضـايا المرأة فقال: "ولقد أثيرت في هذه الأيام عدة قضايا حول المرأة بعضـها جاء تقليدا لمجتمعات بعيدة عن المنهج الإسلامي الذي يُستقى من نصـوص القرآن والسـنة. وبعضـها جاء وليدا لعادات وأعراف توارثها الناس دون أن يستظهروا ما إذا كان هذا الذي توارثوه إسلاميا صحيح بالنسبة إلى الإسلام أم لا؟ وبعضـها جاء نتيجة سوء الفهم لنصـوص القرآن أو التزمت في الفهم. ونستعرض بعض هذه القضـايا مستلهمين حكم الإسلام فيها مما جاء به القرآن وسنة رسول الله ﷺ". (١)

قلت: بالنظر إلى ما ذكره الإمام من تنوع للقضايا التي تخص المرأة نجد أنه قسمها إلى ثلاثة أقسام:

١) قسم جاء تقليدا لمجتمعات بعيدة عن المنهج الإسلامي مثل: قضية اختلاط الرجال بالنساء.

---

١) ينظر كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم: : لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر جاد الحق علي جاد الحق رحمه الله / دار الفاروق للنشر والتوزيع / القاهرة - مصر / الطبعة الأولى٢٠٠٥/ ص ١٢١.

٢) قسم جاء وليدا لعادات وأعراف توارثها الناس دون الوقوف على موافقتها لصحيح الإسلام مثل: قضية حرمان المرأة من الميراث.

٣) وقسم جاء نتيجة سوء الفهم لنصوص القرآن أو التزمت في فهمها مثل: قضية مصافحة المرأة لغيرها من المحارم.

وقد تناول الإمام - رحمه الله - في حديثه عن المرأة في كتابه النبي ﷺ في القرآن الكريم عدة قضايا منها:

١ - المساواة بين الرجل والمرأة في (المسئولية، الدية).

٢ - انعقاد الزواج بعبارة النساء.

٣- حظ المرأة في الميراث.

٤ - شهادة المرأة.

٥ - -اختلاط الرجال بالنساء.

٦ - المصافحة بين المرأة وغير محارمها.

٧- ومنها حديثه عن خروجها للعمل خارج بيتها ومشاركتها في الحياة العامة للمجتمع الذي تعيش فيه - وهو موضوع البحث. وبعد استقراء ما كتبه رحمه الله عن هذه القضية، نجده تناولها من جانبين:

الأول: حق المرأة في الخروج والمشاركة في الحياة العامة.

الثاني: حق المرأة في العمل خارج بيتها. ثم تفرع عن خروجها عدة أمور منها:

١- حكم عمل المرأة خارج بيتها.

٢ - زي المرأة عند خروجها.

٣- صوت المرأة في حديثها مع الرجال.

وإليك البيان:

الأول: حديثه - رحمه الله - عن حق المرأة في الخروج والمشاركة في الحياة العامة للمجتمع.

فنجده يقول: "رحمه الله" إن الإسلام قد أباح للمرأة أن تشارك في الحياة العامة للمجتمع ونجد هذا مقررا في قول الله ﷻ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ﴾ الآية [1]. أليست هذه الآية قد قررت أن للمرأة أن تشترك في الأمور العامة بخروجها لمبايعة الرسول ﷺ والتعاهد معه على هذه الأصول العامة للدين وللحياة وللقيام بحدود الشريعة وأحكامها التزاما بشرع الله.

وقد صح أن عمر بن الخطاب كان يحلف المرأة المهاجرة بالله ما خرجت رغبة بأرض عن أرض، وبالله ما خرجت من بغض زوج، والله ما خرجت التماس دنيا، وبالله ما خرجت إلا حبا لله ولرسوله[2].

ولقد نقلت كتب السيرة والتاريخ أن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - ظل ثلاثة أيام يستشير الناس فيمن يخلف عمر - رضي الله عنه - من الستة المرشحين فلم يبق رجل ولا امرأة يعتد

---

(١) سورة الممتحنة الآية ١٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عن ابن عباس تفسير الآية ١٢ من سورة الممتحنة. ينظر تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم ت ٣٢٧ هـ / المحقق: أسعد محمد الطيب / الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية / الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ / (جـ ١٠/ ص- ٣٣٥٠)، وابن جرير في تفسيره عن ابن عباس تفسير الآية ٩ من سورة الممتحنة . ينظر جامع البيان في تأويل آي القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري ت: ٣١٠ هـ / المحقق: أحمد محمد شاكر/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م (جـ ٢٣/ صـ ٣٢٥).

برأيه إلا استشاره، وهذا إجماع من الصحابة. (١)

ونقل القرآن ذلك الحوار التشريعي بين رسول الله ﷺ والمرأة التي ظاهر منها زوجها حيث افتتحت سورة المجادلة بقول الله تعالى ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ الآية (٢) حيث نُقل أن سبب نزول هذه الآية وما بعدها: أن أوس بن الصامت قال لزوجته خولة بنت ثعلبة: أنت علي كظهر أمي، وكان مثل هذا القول يحرم المرأة على زوجها في الجاهلية، ثم أراد منها ما يريده الرجل من زوجته فامتنعت وقالت: والذي نفس خولة بيده لا تصل إلي وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله ﷺ، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أوسا تزوجني وأنا شابة مرغوب فيّ، فلما خلا سني ونثرت له بطني جعلني كأمه، وتركني إلى غير أحد فإن كنت تجد لي رخصة يا رسول الله، فقال الرسول ﷺ "ما أمرت في شأنك بشيء حتى الآن، وما أراك إلا حرمت عليه، قالت ما ذكر طلاقا، وجادلت رسول الله ﷺ مرارا ثم قالت: إن لي صبية صغارا إن ضمهم إليه ضاعوا وإن ضممتهم إليّ جاعوا، وجعلت ترفع رأسها إلى السماء وتقول: إنني أشكوا إليك اللهم فأنزل على نبيك، وما برحت حتى نزلت آيات الظهار في سورة المجادلة(٣).

---

(١) ينظر الكامل في التاريخ: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير ت ٦٣٠ هـ / تحقيق: عمر عبد السلام تدمري / دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧م / (٢/ ٤٣٣) وما بعدها.

(٢) سورة المجادلة الآية ١.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث خولة بنت ثعلبة ج-٤٥/ ص ٣٠٠ ،- ٣٠١). ينظر مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ت: ٢٤١ هـ ، المحقق: =

وهذا عمر بن الخطاب أمير المؤمنين خطب الناس فنهاهم عن الغلو في مهور النساء وجعل للمهر حدا أقصى أربعمائة درهم، فاعترضت امرأة على قوله وقالت: أو سمعت قول الله ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ الآية [١] فرجع عمر عن قوله، وقال: اللهم اغفر كل الناس أفقه من عمر[٢].

فلم تكن المرأة في تاريخ الإسلام محصورة في البيت لا تبرحه ولم تكن كذلك لا تتحدث مع الرجال ولا تحضر مجالسهم، ولم تكن ممنوعة من مزاولة العمل المناسب لها بل كانت مشاركة في الحياة العامة. والمشاركة تقتضي مخالطة المجتمع التي تمكنها من أداء أعمالها وقضاء كل احتياجاتها في حدود شرع الله. ولقد كانت النساء يؤدين الصلاة في المسجد مع جماعة المسلمين في عهد رسول الله ﷺ وفي عهد الخلفاء الراشدين من بعده[٣]. وقد كن

شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون - ـ إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي / الناشر: مؤسسة الرسالة ـ/ الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م، وأخرجه الواحدي بسنده في أسباب النزول (ج- ١/ ص- ٤٠٨) سورة المجادلة الآية ١ . أسباب نزول القرآن: لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨ هـ) المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح – الدمام/ الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م.

(١) سورة النساء الآية ٢٠.

(٢) ذكره الإمام ابن كثير في تفسيره من طريق الشعبي عن مسروق وقال: إسناده جيد قوي. ينظر تفسير القرآن العظيم (جـ ٢/ صـ ٢٤٣، ٢٤٤).

(٣) ويؤيد ذلك ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن نافع عن ابن عمر أن امرأة لعمر بن الخطاب كانت تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" . صحيح البخاري (كتاب الجمعة – باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟ - حديث رقم ٩٠٠ - جـ ٢/ صـ ٦).

يخرجن لصلاة العيدين ويشاركن الرجال في التكبير[١]، وقد كن يخرجن مع الجيش في الحرب[٢]. ثم أليس الحج فرضا على الرجال والنساء وتؤدي النساء هذه الفريضة". [٣]

قلت: مما سبق نجد أن الإمام رحمه الله أصّل لقضية مشاركة المرأة في الحياة العامة للمجتمع من الكتاب والسنة وتاريخ الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ثم خلص من ذلك إلى:

١- أن المرأة لم تكن محصورة في البيت.

٢- أنها لم تكن ممنوعة من الحديث مع الرجال وحضور مجالسهم.

٣- كما أنها لم تكن ممنوعة من مزاولة العمل المناسب لها.

٤- أن من حقها مخالطة المجتمع بما يمكنها من أداء أعمالها وقضاء احتياجاتها في حدود شرع الله.

فهذا البيان من الإمام رحمه الله أوضح ما كان عليه حال المرأة من مشاركتها للمجتمع في عهد النبي ﷺ وعهد الصحابة رضوان الله عليهم ومن بعدهم. ثم هو بعد ذلك يتحدث عن عمل المرأة خارج بيتها.

---

(١) ويؤيده ما أخرجه البخاري في صحيحه عن حفصة عن أم عطية قالت: " كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها، حتى نخرج الحُيَّض، فيكن خلف الناس، فيكبرن بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته " . صحيح البخاري (أبواب العيدين - باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفه - حديث رقم ٩٧١ - ج- ٢ / ص- ٢٠).

(٢) فقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك أنه قال: " كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء، ويداوين الجرحى" . صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير - باب غزو النساء مع الرجال ـ حديث رقم ١٨١٠ - جـ ٣/ صـ ١٤٤٣).

(٣) ينظر كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم من صـ (١٣٧ : ١٣٩).

الثاني: عمل المرأة خارج بيتها.

قال رحمه الله: "إن الإسلام قد كفل للمرأة زوجا وأما وأختا وبنتا أن يعولها الرجل ويقوم على كافة ما يلزمها من نفقات، وفرغها لمهمة عظمى يعجز عنها الرجل تلك هي تربية الإنسان.

الإنسان الذي استخلفه الله في الأرض ليعمرها ولتزدهي به، كانت الأم له منبتة، تحمله كرها وتضعه كرها، ثم تقوم على إرضاعه وفطامه، وبين يديها يتعلم الحديث، ويدرك ما حوله ويتعلم الأسماء كلها، فمهمتها أكبر من أن تُشغل عنها أو تقارن بغيرها أو تقابل بمال. وليس معنى هذا أننا نرى منع المرأة من العمل خارج بيتها ولكنا نقول: إن المرأة تعمل إذا احتاجت العمل، أو احتاجها العمل، فالعمل خارج البيت للمرأة ليس ترفا ولا مهنة؛ وإنما حاجة وضرورة. فإذا استغنت المرأة بمال أبيها أو زوجها وكسبه كان قيامها بمهمتها الأولى (تربية الإنسان) هي مهنتها، وهي حاجتها، وهي كل أملها ووظيفتها، ولننظر في واقعنا وكيف خلا البيت من الأب والأم بانشغالهما، وكيف صار حال الأولاد في التعليم والأخلاق، وكيف اختلطت عليهم أمور الحياة حيث تخلى عنهم الرقيب الموجه - ولنقارن بين كسب المال - دون ضرورة أو حاجة - وخسارة الأولاد، وانتقاص تربيتهم بتركهم في فراغ مفسد، وبين قرناء يجرونهم إلى ما لا تحمد عقباه، والحوادث المنشورة في هذا أشهر من أن تحصى أو تذكر والمستور منها أكثر.

إن على كل أسرة أن تراجع موقفها وأن تعرف أن صناعة الإنسان (الأولاد) أعلى وأغلى صناعة، وأن الأم ألزم وأقدر، وأنه إذ لم يكن بالأسرة ضرورة أو حاجة لكسبها من عملها فأولى بها ثم أولى أن ترعى زرعها لتنعم وتقر عينها بثماره. ليست هذه دعوة للتخلي - بوجه عام - عن العمل وإنما هي دعوة للمراجعة والمفاضلة بين المكسب والخسارة ككل

تجارة، إذ يُقبِل كل تاجر على البضـاعة الرابحة وليس أربح من أن تتاجر الأم وتنمي جزءها أي أولادها أكبادها الذين يمشون على الأرض". (١)

قلت: من خلال كلام الإمام السابق نجد:

١- أنه- رحمه الله - أباح للمرأة الخروج للعمل ولكنه يجعل خروجها هذا للحاجة والضرورة. وهذا موافق لما تقرر قبل ذلك من آيات كريمة في قصة ابنتي شعيب و أن خروجهن لم يكن إلا لضرورة، فحين وُجد من يقوم مقامهما بهذا العمل طلبن استئجاره.

٢- تأكيد الإمام على مهمة المرأة - الأولى والأعظم - وهي مهمة تربية الإنسان (الخليفة)، وأن امتهان المرأة لهذه المهمة أمر لا يقدر بثمن ولا يقارن بمال، لذلك جعل الإسلام نفقتها وكفايتها على الرجل زوجا كان أو أبا.

٣- أن الإمام رحمه الله ألقى الضوء على الواقع الذي نعيشه، وكيف صار حال الأولاد في التعليم والأخلاق، وكيف انتقصت تربيتهم حين تخلت المرأة عن أعظم أدوارها.

٤- وجّه الإمام الدعوة لكل أسرة إلى مراجعة موقفها والمفاضلة بين كسب المال وخسارة الأبناء.

قلت: ويجب علينا - في عصرنا الحالي - أن نأخذ هذه الدعوة بعين الاعتبار خاصة بعد تعالي الأصوات الهدامة بأهمية خروج المرأة للعمل، وأن عملها هو إثبات لذاتها، واستغنائها به عن الرجل، وأنها قادرة على التحدي ومواجهة المشكلات، دون التفات إلى ما يترتب على ذلك من إضرار بالأسرة بشكل عام والأبناء بشكل خاص.

---

١) كتاب النبي ﷺ في القرآن (١٤٦، ١٤٧).

هذا رأي الشيخ رحمه الله في خروج المرأة للعمل وهو أن الأصل كما قال الله تعالى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ الآية [١] أن تبقى المرأة في المنزل، ولكنه - رحمه الله - استثنى حالات يجوز فيها خروج المرأة للعمل، بل يكون عملها أمرا طبيعيا، فقال رحمه الله:

"إن انطلاق المرأة المسلمة إلى جميع ميادين العمل ليس مطلقا في نطاق الإسلام، ولاسيما إذ كان المجتمع غير محتاج لعملها، وكانت هي أيضا أو زوجها غير محتاجين للعمل لكسب رزقها، أما إن كانت محتاجة هي وزوجها أو كان المجتمع في حاجة إلى الأيدي العاملة والعقول المفكرة حتى لا يعتمد على الدخيل الأجنبي، فالعمل في هذه الحالات أمر طبيعي، وسعيها لكسب رزقها من هذا الطريق الحلال أمر مشروع، هذا ويمكن القول في نطاق نصوص القرآن والسنة أن الأصل أن تتفرغ المرأة لمهمتها كزوجة وأم، ولها أن تعمل استثناء من هذا الأصل في حالات أربع:

الحالة الأولى: أن تكون المرأة ذات نبوغ خاص يندر في الرجال والنساء معا، وأن المصلحة الاجتماعية توجب في هذه الحالة أن تعمل ليعود ذلك النبوغ على المجتمع بنفع عام، ولا تخمده بركودها فتضيع قوة عاملة من القوى النادرة، والمرأة في سبيل هذا تنشغل عن أمومتها للمصلحة العامة.

قلت: حفل التاريخ الإسلامي بنماذج من هذا النوع من النساء ذوات النبوغ، فقد كانت الشفاء بنت عبد الله العدوية [٢] تعرف الكتابة في الجاهلية وتعلم الفتيات، وكانت السيدة حفصة بنت عمر

---

(١) سورة الأحزاب الآية ٣٣.

(٢) الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن عدي بن كعب القرشية العدوية. قيل: اسمها ليلى ، أسلمت قبل الهجرة، وهي من المهاجرات الأول. وبايعت النبيّ ﷺ، وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويقيل عندها في بيتها، وكانت قد اتخذت له فراشا وإزارا ينام فيه. ينظر الإصابة في تمييز الصحابة لأبي =

أم المؤمنين – رضي الله عنها وعن أبيها- قد تعلمت عنها الرقية والكتابة وتحسين الخط وتزيينه.(١)(٢)

الحالة الثانية: أن تتولى المرأة عملا هو أليق بالنساء كتربية الأطفال وتعليمهم في سنيهم الأولى، وحتى انتهاء سن الحضانة المقرر شرعا حقا للنساء حتى يكون الطفل في حضانة أمه داخل البيت، وفي عطف المرأة ورعايتها بالمدرسة، ومثل هذا تطبيب النساء والأطفال، وقد قرر الفقهاء أن بعض هذه الأعمال فرض كفاية كالقابلات، فإن عملهن من فرض الكفاية، ومن هذا القبيل ما قال به كمال الدين بن الهمام وهو من فقهاء الحنفية: أن الزوج ليس له منع امرأته من الخروج إذا كانت تحترف عملا هو من فروض الكفاية الخاصة بالمرأة، ولكنه نصح هذه المحترفة بألا تخرج متبرجة مبتذلة في تصرفاتها. **قلت**: وهذا هو عين عملها.

الحالة الثالثة: أن تعين زوجها في ذات عمله، وهذا كثير في البادية، فالمرأة الريفية إذا كان زوجها عاملا زراعيا أو صاحب أغنام أو مستأجرا لمساحة صغيرة فإن امرأته تعاونه في عمله معاونة كاملة، ولو كان هناك صورة مثالية في مجتمعنا لكانت صورة تلك المرأة الكادحة

الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت : ٨٥٢ هـ عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ـ الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ (٨/ ٢٠١).

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه (كتاب معرفة الصحابة ﷺ – باب ذكر الشفاء العدوية – رقم ٦٨٨٨ – ج- ٤ / صـ ٦٣) وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ت ٤٠٥ هـ – تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

(٢) ينظر فتوح البلدان: لأحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري ت ٢٧٩ هـ ، دار ومكتبة الهلال- بيروت – ـ عام النشر: ١٩٨٨ م / (جـ١/ صـ ٤٥٤).

العاملة المتعاطفة، لا هؤلاء النسوة اللائي يغشين الأندية والملاهي ودور الغناء، ويلغطن في مجالسهن لا بالحلال بل بالحرام.

قلت: عبر الشيخ رحمه الله عن هذه الحالة بالمرأة الريفية – وهي المرأة التي نراها جميعا في حياتنا اليومية – وقد سبقتها في ذلك المرأة في صدر الإسلام، فلم تكن تعاون زوجها فقط بل كانت تقوم مقامه في هذه الأعمال لانشغاله بأعمال الجهاد وغيرها، فهذه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أجمعين تقول: " كنت أخدم الزبير– زوجها – خدمة البيت كله، وكنت أسوس فرسه وأعلفه، وكنت أخرز الدلو، وأسقي الماء، وأحمل النوى على رأسي من أرض له على ثلثي فرسخ "[(١)]. وجعل الإمام هذه الحالة هي المثلى لأن عملها هنا لم يكن ترفا أو تكسبا وإنما عونا ومساعدة.

الحالة الرابعة: أن تكون في حاجة إلى العمل لقوتها وقوت عيالها؛ بأن فقدت العائل هي وهم، فكانت لابد أن تعمل لهذه الضرورة أو تلك الحاجة الملحة. " [(٢)]

قلت: في هذه الحالة أباح الإسلام للمرأة التي فقدت عائلها من أب أو زوج أن تتصرف بما يحقق لها ولأولادها المستقبل الأطيب، فقد تتأيم المرأة وتصون أولادها، وهذا من أجلّ القربات، وحينئذ تخرج للعمل حتى تكفي نفسها وأولادها، وقد تتزوج بقريب أو تقي يحسن معاملة أولادها ويكفيها وإياهم ما يحتاجون إليه. [(٣)]

---

(١) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ت٨٥٢هـ – دار المعرفة – بيروت، رقم ١٣٧٩، كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب – عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (قوله باب الغيرة – جـ ٩/ ص– ٣٢٣).

(٢) ينظر كتاب حول اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة من المنظور الإسلامي: الإمام جاد الحق علي جاد الحق – هدية مجلة الأزهر – صفر ١٤١٦ هـ – يوليو ١٩٩٥م (٣٣ـ٣٦)

(٣) ينظر قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة: للشيخ محمد الغزالي – دار الشروق صـ ١١٩.

وتفرع عن الحديث عن خروج المرأة للعمل ومشاركتها في الحياة العامة عدة أمور:

١- حكم عمل المرأة.

قال الإمام رحمه الله: "العمل أمر مباح بشرط ألا ينفرد رجل وامرأة، ويشترط عدم التبرج، حيث نهى رسول الله ﷺ عن الخلوة فقال: " لا يخلون أحدكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما"(١)، ونهى القرآن عن التبرج فقال الله تعالى ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾(٢). (٣)

قلت: من خلال حديث الشيخ رحمه الله عن حكم عمل المرأة نجده أباح عمل المرأة بشرطين أساسين هما: عدم التبرج، وعدم الخلوة.

وهذا موافق مع ما ذهب إليه المفسرون من إباحة خروج المرأة وعملها، وأن الدين لا يأباه.

٢- زي المرأة عند خروجها

قال رحمه الله موضحا الزي الذي يجب أن تلتزم به المرأة عند خروجها من بيتها أو استقبلت غير زوجها ومحارمها: " آيتان في القرآن حددتا ما يجب أن تكون عليه المرأة إذا خرجت من بيتها أو استقبلت غير زوجها ومحارمها، إحداهما قول الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن

---

(١) أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى (كتاب جماع أبواب الترغيب في النكاح وغير ذلك - باب لا يخلو رجل بامرأة أجنبية - رقم ١٣٥٢١ / ٧جـ/ صـ١٤٦).

(٢) سورة الأحزاب الآية ٣٣.

(٣) ينظر كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم صـ١٣٩.

يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (١) والآية الأخرى قول الله تعالى ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٢)، والجلابيب: واحدها جلباب: وهو ما يلبس فوق غيره من الملابس ليستر ما تحته. وهاتان الآيتان متكاملتان وقد حددتا ما يجب أن ترتديه المرأة بحيث يحجب جسدها كله فلا ينكشف من المرأة الملتزمة إلا الوجه وهو من منبت الشعر إلى أسفل الذقن وما بين شحمتي الأذنين بحيث لا يظهر شيء من الشعر ولا القرط (الحلق ولا الأذن) ولا شيء من العنق، ولا يكون الثوب مُظهِر لما تحته، ولا ضيقا وصّافا يفصل أجزاء الجسد، ولا لافتا للنظر بلون أو تفصيل يسترعي أنظار الآخرين ويدخل في حكم التبرج المنهي عنه في القرآن الكريم. فالمطلوب من المرأة – بمقتضى هاتين الآيتين أن تغطي رأسها ورقبتها وصدرها وأن يكون ثوبها ساترا لجميع جسدها فلا يرى منه إلا الوجه والكفان.

هذا هو زي المرأة المقرر بالقرآن الكريم، ولقد فسر الرسول ﷺ قول الله سبحانه (إلا

(١) سورة الأحزاب الآية٥٩.

(٢) سورة النور الآية ٣١.

ما ظهر منها) وقال: الوجه والكفان..... "[1]

ثم قال: " وإذا أجاز الإسلام للمرأة أن تكشف وجهها وكفيها، فإنه يرفض أن تستعمل المرأة الألوان والأصباغ والظلال لتثير الناس، وتستلفت الأنظار إليها، فإن كل ذلك وما يفعله كثير من النساء الآن - يدخل في باب المحظور. وإنما المباح مما ظهر من الزينة ما لا يستلفت الأنظار ولا يثير الغرائز ولا يشوه المنظر ولا يغير خلق الله، وإلا كان محرما قولا واحدا وإن جرت به العادة أو المألوف بين الناس ". [2]

قلت: استند الإمام ﷺ في بيان صفة زي المرأة عند خروجها إلى آيتين كريمتين من القرآن الكريم، وجعل من صفات هذا الزي:

١ - أن يحجب جسدها كله.

٢- لا يكون مظهرا لما تحته.

٣- لا يكون ضيقا وصّافا يفصّل أجزاء الجسد، ولا لافتا للنظر.

كما بين فضيلته أن الإسلام أباح للمرأة أن لا يظهر منها إلا الوجه والكفان، والحقيقة أن هذا القول هو أحد قولين للعلماء في هذه المسألة وهي حد العورة من المرأة، فأكثر

---

(١) لعله يشير بذلك إلى الحديث الذي رواه الإمام أبو داود في سننه عن عائشة ﷺ، أن أسماء بنت أبي بكر، دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ، وقال: " يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا " وأشار إلى وجهه وكفيه. قال أبو داود معلقا : " هذا مرسل، خالد بن دريك لم يدرك عائشة ﷺ". ينظر سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني ت: ٢٧٥هـ تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت - ـ جـ (كتاب اللباس - باب فيما تبدي المرأة من زينتها - رقم ٤١٠٤ - جـ ٤/ صـ ٦٢).

(٢) ينظر كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم (صـ ١٤١ - ١٤٣).

العلماء – منهم مالك والشـــافعي – على أن بدنها كله عورة ما خلا الوجه والكفين، لقوله تعالى: " وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا "[١] قال ابن عباس رضي الله عنهما: وجهها وكفيها، ولأن النبي ﷺ نهى المرأة المحرمة عن لبس القفازين والنقاب ولو كان الوجه والكف عورة لما حرم ســترهما في الإحرام، ولأن الحاجة تدعو إلى إبراز الوجه في البيع والشــراء وإلى إبراز الكف للأخذ والإعطاء فلم يجعل ذلك عورة. وذهب بعض العلماء كالإمام أحمد وغيره: إلى أن المرأة كلها عورة، واحتج لذلك بعموم قوله تعالى: " يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونســاء المؤمنين "[٢] الآية. ولأنه قد روي في حديث عن النبي ﷺ: " المرأة عورة "[٣]، وذهب أبو حنيفة إلى أن قدمها ليس بعورة. [٤] **قلت**: والراجح في هذه المســألة وهو ما عليه أكثر الفقهاء والمفســرين[٥] هو القول بأن عورة المرأة هي وجهها وكفيها، وعلة ذلك

---

(١) سورة النور الآية ٣١.

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٩.

(٣) أخرجه الإمام الترمذي في سننه (أبواب الرضاع – رقم ١١٧٣ – جـ ٣/ صـ ٤٦٨) وقال حديث حسن صحيح غريب.

(٤) ينظر تفصيل هذه المسألة في المهذب في فقه الإمام الشافعي: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ت (٤٧٦ هـ) – لناشر: دار الكتب العلمية – (١/ ١٢٤) ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) – الناشر: دار الحديث – القاهرة – بدون طبعة – تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ ٢٠٠٤ م (١/ ١٢٣) ، المغني: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ) الناشر: مكتبة القاهرة – بدون طبعة(١/ ٤٣١).

(٥) ينظر جامع البيان للطبري (١٩/ ١٥٨، ١٥٩)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي(٢/ ٢٢٨، ٢٢٩) ، تفسير آيات الأحكام: لمحمد علي السايس الأستاذ بالأزهر الشريف– المحقق: ناجي سويدان – الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر – تاريخ النشر: (٢٠٠٢)– (ج– ١/ ص– ٥٨٥وما بعدها).

أنها لم تؤمر بسترهما في الصلاة والحج، كما أن الحاجة والضرورة تدعو إلى كشفهما، وكل ذلك عند أمن الفتنة، فإذا لم تأمن الفتنة وجب ستر بدنها كاملا.

يقول الإمام ابن عطية مرجحا هذا القول: " ويظهر لي في محكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بأن لا تبدي وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء في كل ما غلبها فظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه أو إصلاح شأن ونحو ذلك، فما ظهر على هذا الوجه فهو المعفو عنه ". (١)

وقال بعض العلماء بعد ذكره لهذه المسألة: " لكن الذي أريد قوله أن الخلاف في هذه المسألة قديم ومعروف ولا يجوز تجاهله، وهو من مسائل الاجتهاد لا من مسائل القطع، كما لا يجوز أن تكون هذه المسألة سببا للتفرق والخلاف المذموم والحط والتنقص من أقدار العلماء، كما أنبه على أن صواب القول ورجحانه لا يكتسب ذلك من موافقته للعادات والتقاليد، بقي أن نعلم: أنه وحتى على قول القائلين بجواز كشف الوجه واليدين فيجب سترهما عند الفتنة خوفا أو تحققا، حيث يكون الستر لأمر خارج وهو الفتنة، كما أن الفقهاء القائلين بوجوب ستر الوجه واليدين يقولون بتغير الفتوى بتغير الزمان والمكان، والأحوال والأشخاص، وبالتالي فإذا كانت المرأة في بلد أو زمن أو حال لا تستطيع ستر وجهها وكفيها لأسباب اجتماعية، أو سياسية، أو أمنية، وتتعرض لأذى أو تفوتها مصلحة أعظم جاز لها كشف الوجه واليدين.... "(٢)

وبناء على ما تقدم فموقف الإمام رحمه الله موافق لما عليه أكثر الفقهاء والمفسرين في هذه المسألة.

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ١٧٨).

(٢) ينظر شبكة مشكاة الإسلام – قسم المكتبة ـ إجابة لسؤال للشيخ: محمد بن صالح الدحميم القاضي في محكمة الليث – قضايا المرأة – www.almeshkat.net – – www.almeshkat.net/books .

٣ - صوت المرأة عند حديثها مع الرجال

تحت هذا العنوان نجد أن الشيخ رحمه الله ذكر في مقدمة حديثه عن صوت المرأة سؤالا وهو: صوت المرأة هل يعتبر عورة؟ ثم أجاب فضيلته بقوله: " يجري على الألسنة دائما أن صوت المرأة عورة، وهذا القول على عمومه وإطلاقه لا يستند إلى دليل صحيح في الإسلام. وإنما الصحيح المنقول أن النساء على عهد الرسول ﷺ كنّ يحادثن الرجال ويسألن الرسول ﷺ في أمور الدين ويتقاضين أمامه ويذهبن إلى الأسواق، ويمارسن نشاطهن متحدثات ومجادلات، وكان منهن راويات للحديث إلى الرجال وشاعرات وفقيهات [١] ولم ينه الرسول ﷺ ولا أحد من أصحابه النساء عن مجرد الحديث مع الرجال.

فالقول بأن صوت المرأة عورة بإطلاق لا سند له. وإنما يصبح كذلك إذا صاحب الحديث تكسر وطراوة وتدليل وتكلف على الوجه الذي نهى عنه القرآن الكريم في قوله تعالى ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [٢] يعني ذلك ألا ترققن الكلام عند مخاطبة الرجال وتخرجن عن المألوف في المحادثة من الكلام العف الحسن دون لين ولا تكسر؛ فالحديث مع الرجال الأجانب غير الحديث مع الأزواج، وليس هذا عدم ثقة بالنساء، وإنما حماية لهن ممن لا خلاق لهم من الرجال. ومن ثم فإنه محظور شرعا على المرأة أن تحادث الرجال الأجانب بطريقة تغريهم بها؛ بل ينبغي أن يكون حديثها مستقيما

---

(١) كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أفقه النساء مطلقا، كما أنها أكثر النساء رواية للحديث. كما هو مشهور. والشاعرة كالخنساء بنت عمرو كان النبي ﷺ يستنشدها فيعجبه شعرها . الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت ٤٦٣ هـ المحقق: علي محمد البجاوي - الناشر: دار الجيل، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م (٤/ ١٨٢٧).

٢) سورة الأحزاب الآية ٣٢.

لا لين فيه حتى لا يطمع فيها من كان في قلبه مرض وغرض ". [1]

قلت: بالنظر إلى ما ذكره الإمام رحمه الله نجد أنه: أصّل لمقولة (إن صوت المرأة عورة) وأنها على عمومها لا تستند إلى دليل صحيح، والصحيح أن صوتها ليس بعورة إذا كان لتعليم العلم وممارسة أنشطتها اليومية، وإنما يكون عورة بل محظورا شرعا إذا كان في حديثها تكسر وطراوة وتمييع، وهذا هو الوجه الذي نهى عنه القرآن في قوله تعالى ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [2] وما ذكره الإمام يتوافق مع ما ذكره الفقهاء في ذلك فقد جاء في رد المحتار على الدر المختار: "..... فإذا نجيز الكلام مع النساء للأجانب ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك، ولا نجيز لهن رفع أصواتهن ولا تمطيطها ولا تليينها وتقطيعها لما في ذلك من استمالة الرجال إليهن وتحريك الشهوة منهم، ومن هذا لم يجز أن تؤذن المرأة ". [3].

كما أنه يتوافق مع ما دلت عليه الآيات الكريمات في قصة ابنتي شعيب مع سيدنا موسى عليه السلام، فلو كان صوت المرأة عورة مطلقا لما أجابتاه على سؤاله عليه السلام حين قال (ما خطبكما قالتا لا نسقي) كما أن كلامهما معه كان موجزا بعيدا عن التكسر والتميع كما ذكرنا سابقا.

---

١) ينظر كتاب النبي ﷺ في القرآن الكريم (صـ ١٤٥، ١٤٦).

(٢) سورة الأحزاب الآية ٣٢.

(٣) رد المحتار على الدر المختار: لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ت ١٢٥٢ هـ، الناشر: دار الفكر- بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢م (١/ ٤٠٦)، وانظر المجموع شرح المهذب(مع تكملة السبكي والمطيعي): لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ٦٧٦ هـ الناشر: دار الفكر (٣/ ٣٩٠) ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير : لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي ت : ١٢٣٠ هـ الناشر: دار الفكر - بدون طبعة (١/ ١٩٥).

و الحق أن ما ذكره شيخنا رحمه الله في هذه المسألة موافق تماما لما عليه علماء الأمة، فلنقرأ ما قاله الإمام الغزالي في ذلك: قال رحمه الله: " هذه قصة رقيقة نقتطف منها ما يتصل بإشاعة علمية كاذبة عن صوت المرأة والزعم بأنه عورة، فقد ذكر ابن إسحاق أن أبا العاص بن الربيع – وكان صهرا لرسول الله ﷺ أقام بمكة كافرا بعد أن منّ عليه النبي ﷺ وأطلقه بغير فداء من بين أسرى بدر، واستمرت زينب عند أبيها بالمدينة، حتى إذا كان قبيل الفتح خرج أبو العاص في تجارة لقريش إلى الشام فلما قفل عائدا بما معه لقيته إحدى السرايا، فاستولت على القافلة وفر أبو العاص تحت جنح الليل إلى بيت زوجته السابقة زينب محتميا بها ومستجيرا، فأجارته. فلما خرج رسول الله ﷺ لصلاة الصبح، وكبّر، وكبّر الناس وراءه صاحت زينب من صفّة النساء فقالت: أيها الناس إني قد أجرت أبا العاص بن الربيع! فلما فرغ المسلمون من صلاتهم أقبل النبي ﷺ عليهم قائلا: "أيها الناس هل سمعتم الذي سمعت؟ قالوا: نعم، فقال رسول الله: أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء حتى سمعتُ ما سمعتم! وإنه يجير على المسلمين أدناهم... إلى آخره[1]، ونهاية القصة معروفة في السيرة النبوية فقد أسلم الرجل، وعاد إلى قريش ليرد إليهم ودائعهم ثم تحول إلى المدينة ليجاهد مع المجاهدين. **والشاهد في القصة حديث زينب إلى الناس، هل قال مسلم: إنه عورة!!**

وقبل ذلك توبيخ فاطمة لزعماء قريش عندما تضاحكوا لرؤية وغد يضع فرثا على ظهر

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه عن أنس (كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم – باب ذكر بنات رسول الله– ﷺ – رقم ٦٨٤٢ – ٤/ ٤٩) وسكت عنه الذهبي. ينظر سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت ٧٤٨ هـ – الناشر: دار الحديث– القاهرة – الطبعة: ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م (٢/ ١٨) إسلام أبو العاص، (٣/ ٤٩٥) زينب بنت رسول الله ﷺ.

الرسول -ﷺ- وهو ساجد، لقد سفهتْ أحلامهم ونحّتْ القذى عن ظهر أبيها وهي تنال منهم [1]، هل قال مسلم: إن صوتها عورة؟ وتعرض موسى لابنتي الرجل الصالح في مدين قائلا: " ما خطبكما؟ قالتا: لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير "وبعد قليل جاءت إحداهما تقول لموسى" إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا "فهل قال مسلم: إن صوت المرأة عورة؟

وذكرنا من قبل أن أمرا إلهيا صدر بامتحان المؤمنات المهاجرات، وكان عمر يتولى ذلك الامتحان فهل قال أحد: إن صوت المرأة - حين تسأل فتجيب - عورة؟ اللهم إلا أن يزعم متقعر أن الامتحان كان تحريريا لا شفويا!! كان النساء على عهد الرسول ﷺ يروين الأحاديث ويأمرن بالمعروف وينهين عن المنكر، فما زعم أحد أن صوت المرأة عورة. العورة في أصوات النساء - وأصوات الرجال أيضا - أن يكون الكلام مريبا مثيرا له رنين رديء! ولا يوجد بين رجال الفقه من قال: صوت المرأة عورة، إنها إشاعة كاذبة". [2]

حكم عمل المرأة كما بينته دار الإفتاء.

بالرجوع إلى ما ذكره الإمام جاد الحق باعتباره قاضيا ومفتيا للديار من فتاوى تتعلق بهذا الموضوع، جاء في كتابه الفتاوى الإسلامية فتوى تتعلق بهذا الأمر (حكم عمل المرأة)، فكان مما جاء في هذا الكتاب:

"سأل سائل أنه تزوج من إحدى زميلاته بالعمل، ونظرا لأنه يتمسك بالمبادئ والقيم والالتزام بما أمر الله والبعد عن ما نهى عنه، فقد اتفق مع زوجته حين زواجهما على أن تترك

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الصلاة - باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الأذى - رقم ٥٢٠ - ١/ ١١٠).

(٢) ينظر قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة (صـ ١٦٤، ١٦٥).

عملها الوظيفي وتتفرغ لمصالحهما المشتركة في منزل الزوجية لا سيما وأن دخله يكفيهما بدون حاجة إلى مرتبها، ولكنها لم تنفذ هذا الاتفاق الآن بالرغم من إلحاحه عليها في ذلك وبيانه مآثر وفضائل تفرغ الزوجة لرعاية مصالح المنزل. وطلب السائل بيان حكم الشرع في هذا الموضوع، وهل من حقه شرعا منع زوجته من العمل أم لا؟

الجواب: جاء جواب دار الإفتاء عن هذا الاستفسار بما يلي:

المقرر شرعا أن الزوجة لا يجوز لها الخروج من منزل الزوجية والعمل بأي عمل كان إلا بإذن زوجها حتى لو كان هذا العمل ضروريا للغير؛ كعمل القابلة والطبيبة. فإن خرجت وعملت بدون إذنه كانت عاصية. وللزوج إذا رضي بعمل زوجته العدول عن هذا، وعليها التجاوب مع رغبته والقرار في منزل الزوجية لأن الحقوق الزوجية متقابلة؛ إذ عليه الإنفاق وعليها الاحتباس في المنزل. ولم يفرِّق الفقهاء عند بيان حق الزوج في منع زوجته من الاحتراف بين عمل وعمل، وقد قال الله ﷻ في كتابه الكريم ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا﴾ [1] قال ابن نجيم المصري[2] في بيان حق الزوج في منع زوجته من الخروج

---

(١) سورة النساء الآية ٣٤.

(٢) هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نُجيم الفقيه الحنفي المصري، مؤلف البحر الرائق والأشباه والنظائر وغيرهما، توفي سنة ٩٦٩هـ. ينظر ديوان الإسلام: لشمس الدين أبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي ت١١٦٧ هـ تحقيق: سيد كسروي حسن – ـدار الكتب العلمية، بيروت – لبنان – الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ ١٩٩٠م (٤/ ٣٣٨).

والعمل: " وللزوج أن يمنع القابلة والغاسلة من الخروج، لأن في الخروج إضرارا به وهي محبوسة لحقه، وحقه مقدم على فرض الكفاية، وله أن يمنع زوجته من الغزْل، ولا تتطوع للصلاة والصوم بغير إذن الزوج ".

وينبغي عدم تخصيص الغزْل، بل له أن يمنعها من الأعمال كلها المقتضية للكسب لأنها مستغنية عنه لوجوب كفايتها عليه. وعلى هذا، ففي الحادثة موضوع السؤال، تكون الزوجة المسئول عنها عاصية شرعا لعدم امتثالها لطلب زوجها منها ترك العمل خارج المنزل؛ إذ هو طلب مشروع ليس فيه معصية ولا مخالفة للشريعة الإسلامية. وإذا أصرت على العمل بالرغم من نهي زوجها، تكون خارجة عن طاعته شرعا وغير ممتثلة لأوامر الله تعالى المشار إليها في تلك الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة في شأن وجوب امتثال الزوجة لطلبات زوجها في غير المعاصي تحقيقا للمودة والرحمة بينهما وحسن العشرة، ومن هذا يعلم الجواب إذا كان الحال كما ورد بالسؤال والله سبحانه وتعالى أعلم". (١)

وقد أفتى فضيلة الأستاذ الدكتور/ شوقي علام في حكم عمل المرأة في الشريعة الإسلامية بصفة عامة وكان الجواب كما يلي:

"عمل المرأة من حيث هو لا تمانع منه الشريعة الإسلامية والأصل فيه أنه مباح مادام موضوعه مباحا ومتناسبا مع طبيعة المرأة، وليس له تأثير سلبي على حياتها العائلية، وذلك

(١) ينظر الفتاوى الإسلامية: لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر جاد الحق علي جاد الحق رحمه الله – دار الفاروق للنشر والتوزيع – الطبعة الأولى ٢٠٠٥ – من أحكام الطاعة وسفر الزوجة إلى الخارج مع زوجها – عمل الزوجة (ج ٢/ ص١٧، ١٨).

مع تحقق التزامها الديني والأخلاقي وأمنها على نفسها وعرضها ودينها حال قيامها به". [١]

قلت: بالنظر إلى ما أفتى به فضيلة الشيخ جاد الحق رحمه الله، وما أفتى به فضيلة المفتي نجد أن الفتوى الأولى خاصة بمن تخرج للعمل بغير إذن زوجها فكان الجواب أن للزوج منعها وإذا خرجت تكون عاصية شرعا. أما الفتوى الثانية: فقد بينت أن عمل المرأة عموما مباح مادام هذا العمل لا يترتب عليه ضررا دينيا أو دنيويا.

ونختم حديثنا عن قضية عمل المرأة بما قاله الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوي في هذه المسألة يقول رحمه الله: "والحق أن شريعة الإسلام ليس فيها ما يمنع المرأة من أن تكون طبيبة أو مدرسة أو تاجرة أو في أي عمل شريف حلال، تبغي من ورائه الرزق الحلال الذي يغنيها عن سؤال الناس، وتؤديه بعفاف واحتشام وستر لما أمر الله بستره منها. لقد أباحت شريعة الإسلام للمرأة أن تضطلع بالوظائف العامة، وبالأعمال المشروعة، التي تحسن أداءها، ولا تتنافر مع طبيعتها كأنثى، ولم تقيد هذا الحق إلا بما يحفظ لها كرامتها، ويصونها عن التبذل، وينأى بها عن كل ما يتعارض مع الخلق الكريم والسلوك الحميم، وقيامها بواجباتها المنزلية نحو أولادها وزوجها وبيتها، لأن هذا هو الأصل في حياتها". [٢]

---

(١) فتاوى دار الإفتاء / المفتي: أ. د/ شوقي إبراهيم علام - تاريخ الفتوى: ٩ نوفمبر ٢٠١٤م - رقم الفتوى: ٦١٦٣.

(٢) ينظر كتاب المرأة في الإسلام (الشيخ محمد الغزالي / د محمد سيد طنطاوي / د أحمد عمر هاشم) مطبوعات أخبار اليوم - قطاع الثقافة في ضوء القرآن الكريم د/ سيد طنطاوي (ص ٦٨)

الخاتمـــة

قال تعالى ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ الأعراف: ٤٣، وبعد هذه الرحلة النافعة الماتعة التي جمعت بين أقوال المفسـرين، وفكر الإمام جاد الحق رحمه الله في قضية خروج المرأة للعمل من خلال آيات قصة موسى عليه السلام وابنتي شعيب.

فهذه أهم النتائج التي توصلت إليها:

أولا: من خلال أقوال المفسرين:

ما استنبطه المفسرون من هذه الآيات يعد قواعدا وأسسا لهذه القضية في القرآن الكريم، منها:

١- جواز معالجة المرأة أمور مالها، وظهورها في مجامع الناس إذا كانت تستر ما يجب ستره.

٢- أن خروج المرأة لا يكون إلا لضرورة، فإذا خرجت وباشرت العمل بنفسها عليها أن تلتزم بآداب المعاملة مع غيرها وخاصة الرجال.

٣- أن المرأة الحرة العفيفة تكون ذات وقار وعفاف عند خروجها.

٤- جواز المشي مع المرأة الأجنبية إذا كان هناك تورع و احتياط.

٥ - حديث المرأة مع الرجال يجب أن يكون موجزا، يؤدي الغرض منه بأقل العبارات وأقصر الكلمات.

٦ - في قوله تعالى ﴿قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ القصص: ٢٦ دليل على حرص المرأة على موقعها من الستر - وهذا هو الأصل - فإذا وجدت من يقوم مقامها في العمل قدمته.

ثانيا: من خلال فكر الإمام جاد الحق رحمه الله:

١- كان الشيخ رحمه الله قوي الشخصية، مدافعا عن الإسلام، لا يخشى في الله لومة لائم.

٢- كان رحمه الله من المحافظين على الأسـرة المسـلمة وذلك من خلال تصـديه للأفكار المناهضة للإسلام، كرفضه القاطع لبنود مؤتمر السكان ووصفه إياها بأنها تعد اعتداء سافرا

على كرامة الإنسان، واستنكاره أن تناقش مثل هذه البنود في بلد إسلامي كبير مثل مصر بدعوى الحرية.

٣- تأكيد الإمام على مهمة المرأة الأولى والأعظم وهي مهمة تربية الإنسان، وأن امتهان المرأة لهذه المهنة أمر لا يقدر بثمن.

٤- ألقى الإمام رحمه الله الضوء على الواقع الذي نعيشه وكيف صار حال الأولاد في التعليم والأخلاق، وكيف انتقصت تربيتهم حين تخلت المرأة عن أعظم أدوارها.

٥- كان رحمه الله معتدلا في تناوله لقضية خروج المرأة للعمل فلم يمنعها من الخروج، ولم يطلق لها العنان بل جعل خروجها مشروطا بعدة ضوابط.

وهذه أبرز النقاط التي تمثل فكر الشيخ في هذه القضية:

١- أن المرأة لم تكن في تاريخ الإسلام محصورة في البيت لا تتحدث مع الرجال ولا تحضر مجالسهم، ولم تكن ممنوعة من مزاولة العمل المناسب لها، بل كانت مشاركة في الحياة العامة.

٢- أن المرأة تعمل إذا احتاجت العمل أو احتاجها العمل، فعملها خارج البيت ليس ترفا ولا مهنة وإنما حاجة وضرورة، فإذا استغنت بمال أبيها أو زوجها كان قيامها بمهمتها الأولى أولى.

٣- أن على كل أسرة أن تراجع موقفها وأن تعرف أن صناعة الإنسان أعلى وأغلى صناعة، وأن الأم ألزم وأقدر، وأنه إذا لم يكن بالأسرة ضرورة أو حاجة لكسبها من عملها فأولى بها ثم أولى أن ترعى زرعها لتنعم وتقر عينها.

٤- أنه يمكن القول في نطاق نصوص القرآن والسنة أن الأصل أن تتفرغ المرأة لمهمتها كزوجة وأم، ولها أن تعمل استثناء من هذا الأصل في حالات أربع.

٥- المقرر شرعا أن الزوجة لا يجوز لها الخروج من منزل الزوجية والعمل بأي عمل كان إلا بإذن زوجها، حتى لو كان هذا العمل ضروريا للغير كعمل الطبيبة، أو القابلة؛ فإن خرجت وعملت بدون إذنه كانت عاصية شرعا.

وفي الختام..... أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأسأله تعالى التوفيق والسداد إنه على كل شيء قدير، وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المراجـــع

١- أســباب نزول القرآن: لأبي الحســن علي بن أحمـد بن محمـد بن علي الواحـدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨ هـ) المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان - الناشر: دار الإصلاح - الدمام/ الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت ٤٦٣ هـــ - المحقق: علي محمد البجاوي - الناشر: دار الجيل، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٣- الإصــابة في تمييز الصــحابة: لأبي الفضــل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسـقلاني ت: ٨٥٢ هـــ - عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض - الناشـر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

٤- البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي ت ٧٤٥ هـ - تحقيق: صدقي محمد جميل - دار الفكر - بيروت - الطبعة: ١٤٢٠ هـ.

٥- التحرير والتنوير: لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشــور التونســي ت: ١٣٩٣ هـ - الدار التونسية للنشر - تونس - سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

٦- التفسير القرآني للقرآن: لعبد الكريم يونس الخطيب المتوفى بعد ١٣٩٠ هـــ - دار الفكر العربي - القاهرة.

٧- التفسـير الكبير: (مفاتيح الغيب): لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسـن بن الحسـين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ت ٦٠٦ هـــ - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٨- التفسير الوسيط للقرآن الكريم: للأستاذ الدكتور: محمد سيد طنطاوي ت ٢٠١٠هـ - دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة - الطبعة: الأولى.

٩- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺوسننه وأيامه: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري ت ٢٥٦هـ - تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر - الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة الأولى: ١٤٢٢ه.

١٠- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ/ دار الفكر - بيروت

١١- السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ت: ٤٥٨ هـ - تحقيق: محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٢- الفتاوى الإسلامية: لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر جاد الحق علي جاد الحق رحمه الله - دار الفاروق للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى: ٢٠٠٥.

١٣- الكامل في التاريخ: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير ت ٦٣٠ هـ/ تحقيق: عمر عبد السلام تدمري / دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧م.

١٤- المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي): لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ) - الناشر: دار الفكر.

١٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية ت ٥٤٢ هـ - تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

١٦- المرأة في الإسلام (الشيخ محمد الغزالي / د محمد سيد طنطاوي / د أحمد عمر هاشم) مطبوعات أخبار اليوم.

١٧- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ت ٤٠٥ هـ- - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.

١٨- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت ٢٦١ هـ - المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٩- المغني: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ) الناشر: مكتبة القاهرة - بدون طبعة.

٢٠- النبي ﷺ في القرآن الكريم: لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر جاد الحق علي جاد الحق رحمه الله / دار الفاروق للنشر والتوزيع / القاهرة - مصر / الطبعة الأولى٢٠٠٥.

٢١- النكت والعيون: لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت ٤٥٠ هـ - تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم - دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

٢٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) - الناشر: دار الحديث - القاهرة - بدون طبعة - تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٣- تفسير الشعراوي - الخواطر للشيخ: محمد متولي الشعراوي ت ١٤١٨ هـ - مطابع أخبار اليوم.

٢٤- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم ت ٣٢٧ هـ/ المحقق: أسعد محمد الطيب / الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية / الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ.

٢٥- تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ت ٧٧٤ هـ - تحقيق: محمد حسين شمس الدين - دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.

٢٦- تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ت ٥٣٨ هـ - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ.

٢٧- تفسير المراغي: لأحمد بن مصطفى المراغي ت ١٣٧١ هـ - الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الأولى: ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦م.

٢٨- تفسير آيات الأحكام: لمحمد علي السايس الأستاذ بالأزهر الشريف - المحقق: ناجي سويدان - الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر - تاريخ النشر: (٢٠٠٢).

٢٩- جامع البيان في تأويل آي القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري ت: ٣١٠ هـ / المحقق: أحمد محمد شاكر/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٠- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير: لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي ت: ١٢٣٠ هـ - الناشر: دار الفكر - بدون طبعة.

٣١- حول اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة من المنظور الإسلامي: الإمام جاد الحق علي جاد الحق - هدية مجلة الأزهر - صفر ١٤١٦ هـ - يوليو ١٩٩٥م.

٣٢- ديوان الإسلام: لشمس الدين أبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي ت١١٦٧هـ - تحقيق: سيد كسروي حسن - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان -الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠م.

٣٣- رد المحتار على الدر المختار: لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ت ١٢٥٢ هـ - الناشر: دار الفكر-بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

٣٤- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني ت: ٢٧٥ هـ - تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد - الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

٣٥- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت ٧٤٨ هـ - الناشر: دار الحديث- القاهرة - الطبعة: ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦م.

٣٦- شيوخ الأزهر: الشيخ جاد الحق علي جاد الحق - تأليف: سعيد عبد الرحمن - الشركة العربية للنشر والتوزيع - المهندسين - الجزء السادس.

٣٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ت ٨٥٢هـ - دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب - عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٣٨- فتوح البلدان: لأحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري ت ٢٧٩ هـ، دار ومكتبة الهلال- بيروت - عام النشر: ١٩٨٨ م.

٣٩- قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة: للشيخ محمد الغزالي - دار الشروق.

٤٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ت: ٢٤١ هـ، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون - إشراف: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي / الناشر: مؤسسة الرسالة -/ الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤١- موقع قصة الإسلام: إشراف الدكتور/ راغب السرجاني - http: //www. islamstory. com \ ar\ artical\22225 أعلام القرن العشرين - علماء الأزهر.

فهرس موضوعات البحث

المحتويات

الملخــص ٦٤٥
المقدمـة ٦٤٧
تمهيد: التعريف بالشيخ جاد الحق علي جاد الحق ٦٥٣
أولا: مولده ونشأته ٦٥٣
ثانيا: مناصبه ٦٥٣
ثالثا: من مواقف الشيخ جاد الحق ٦٥٥
رابعا: زهد وورع الشيخ جاد الحق ٦٥٦
خامسا: جوائز وأوسمة للشيخ جاد الحق. ٦٥٦
سادسا: تراثه العلمي ٦٥٧
سابعا: وفاة الشيخ جاد الحق ٦٥٨
المبحث الأول: تأصيل لقضية خروج المرأة للعمل في القرآن الكريم من خلال قصة موسى ′ وابنتي شعيب، وإبراز أقوال المفسرين فيها ٦٥٩
أولا: الأم. ٦٥٩
ثانيا: الملكة الأم (أمه بعد أمه). ٦٦٠
ثالثا: دور الأخت. ٦٦٠
الآيات موضع الدراسة ٦٦٢
قصة موسى ′ مع ابنتي شعيب ٦٦٢
أولا: معاني بعض المفردات الواردة في القصة. ٦٦٢

ثانيا: المعنى الإجمالي للآيات الكريمة ٦٦٣
أقوال المفسرين فيما يتعلق بخروج المرأة للعمل من خلال تفسير الآيات السابقة: ٦٦٤
المبحث الثاني: موقف الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق من خروج المرأة للعمل ٦٧١
الأول: حديثه عن حق المرأة في الخروج والمشاركة في الحياة العامة للمجتمع... ٦٧٣
الثاني: عمل المرأة خارج بيتها. ٦٧٧
حكم عمل المرأة كما بينته دار الإفتاء ٦٩٠
الخاتمـــة ٦٩٤
فهرس المراجـع ٦٩٧
فهرس موضوعات البحث..... ٧٠٣